



# الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية

د. محمد العمارنة

دار الشروق



---

# **الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية**

الطبعة الأولى

١٤٢٣ - ٢٠١٣ م

جامعة دمشق الطبعات محفوظة

© دار الشروق

استوسما محمد المعتصم عام ١٩٦٨

القاهرة: ٨ شارع سيفويه المصري.-  
رابعة العدوية - مدينة نصر  
ص. ب: ٣٣: البانوراما - تليفون: ٤٠٢٣٣٩٩  
فاكس: ٤٠٣٧٥٦٧ (٢٠٢)  
البريد الإلكتروني: [dar@shorouk.com](mailto:dar@shorouk.com)

د. محمد عمار

# الشريعة الإسلامية والعلمانية الفرنسية

دارالشروق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِيمَنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنَّ لَيْسُوا كُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كَتَمْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾٤٨﴾ وَأَنْ احْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحَدُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تَوْلُوا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصَبِّبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾٤٩﴾ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَغْوُنَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨ - ٥٠]

\* \* \*

﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾١٨﴾ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنِوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾١٩﴾ هَذَا بِصَائِرٍ لِلنَّاسِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴾ [الجاثية: ١٨ - ٢٠]

\* \* \*

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَّا مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامَ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشَرِكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشَرِكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُّ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُّ إِلَى شَرِكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٦]

\* \* \*

﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤]



## تقديم

إذا كانت الشريعة الإسلامية هي المنهاج الإلهي لرعاية وتدبير الاجتماع الإنساني، في مختلف دوائر هذا الاجتماع: الفردية.. والأسرية.. والاجتماعية.. والسياسية.. والاقتصادية.. والقيمية.. وفي دوائر النظم والحكومات.. وفي العلاقات والدواوير القومية.. والإقليمية.. والدولية.. ومع كل ذلك في شئون الدار الآخرة.. أي في سائر مناحي عالمي الغيب والشهادة..

ولأنها عقد وعهد الاستخلاف الإلهي للإنسان، كي ينهض بأمانة استعمار الأرض وفق ضوابطها وعلى هدى معالها<sup>(١)</sup> ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون<sup>(٢)</sup> ﴿قُلْ إِنَّمَا هَذَا نِيَّرِي إِلَىٰٓ إِنَّمَا صِرَاطَ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مَلَةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين<sup>(٣)</sup> ..

إذا كانت هذه هي فلسفة الشريعة الإسلامية.. ومقاصدها.. فإن العلمانية الغربية هي على النقيض من ذلك.. فهي عزل السماء عن الأرض، وتحرير العالم والإنسان والمجتمع الإنساني من التدبير الإلهي ومن حاكمة السماء، بدعوى أن العالم مُكتف بذاته، وأن الإنسان هو سيد هذا الكون، يدير حياته «بالعقل» و«التجربة» دونما حاجة إلى رعاية أو تدبير من وراء الطبيعة وخارج العالم الذي يعيش فيه ..

وإذا كانت أمتنا الإسلامية قد عاشت قرون ما قبل الغزوة الاستعمارية الحديثة في ظل حاكمة الوحيدة والفردية للشريعة الإسلامية، فكان تنوع مذاهبها، وتمايز اجتهادات مجتهديها في إطار المرجعية الإسلامية دون سواها.. فإن الغزوة

(١) الجاثية: ١٨.

(٢) الأنعام: ١٦١ - ١٦٣.

الاستعمارية الأوربية الحديثة لعالم الإسلام، والتي تميزت عن سابقتها الصليبية (٤٨٩ - ١٠٩٦ هـ / ١٢٩١ م) بامتلاكها فكراً وثروجاً حضارياً، لم تقف عند مقاصد احتلال الأرض ونهب الثروات، وإنما جعلت من احتلال العقل السبيل لتأييد وتأييد احتلال الأرض ونهب الثروات.. ولذلك، كان الإسلام عدوها الأول، لأنها قد رأت فيه الطاقة المحركة للأمة نحو التحرر الوطني، والعزة الوطنية والقومية، والتمايز الثقافي والحضاري.. أي السياج الذي يحول بين عالم الإسلام وبين التبعية والذوبان في ثقافة وحضارة الاستعمار..

ولما كانت العلمانية الغربية تعنيـ إذا هي طبقت في المجتمعات الإسلاميةـ عزل الإنسان المسلم عن هويته الإسلامية، وانفلاته من حاكمة شريعته الإلهية، وتحويل قبلة الأمة عن تراثها التشريعي والفقهي إلى حيث تصبح قبليتها القوانين الوضعية الغربية، وفلسفتها التشريعية النفعية الدينوية، ومنظومة قيمها التي تحرر «المصلحة» من «الاعتبار الشرعي».. لما كان الأمر كذلك، كانت العلمانية الغربية من أولى كتائب الاختراق الاستعماري لعالم الإسلام وثقافة المسلمين..

وفي هذه الدراسةـ على إيجازهاـ وبعد بيان ما تعنيه الشريعة الإسلاميةـ قصة المحاولات الاستعمارية لاختراق العقل المسلم والمجتمعات الإسلامية بالعلمانية.. وموقف التيارات الفكرية المختلفة في بلادنا من هذا الاختراق..

لقد كان تحكيم الشريعة الإسلامية، ولزيالـ هو الإعلان الإسلامي عن الإيمان بعبودية الإنسان لله وحدهـ دون شريكـ وعن أن هذا الإنسان هو عبد لله وحدهـ وسيد لكل شيءـ بعدهـ وأنه خليفة لله في استعمار هذه الأرضـ ينهض بأمانات الاستخلاف وفق الشريعة الإلهيةـ التي هي بنود عقد وعهد الاستخلاف..

وكانت العلمانية الغربيةـ ولا تزالـ هي عزل السماء عن الأرضـ وإحلال العقل الإنساني محل الشرع الإلهيـ، وانتزاع الإنسان لحاكمية الله..ـ وذلك فضلاً عن أنهاـ في العالم الإسلاميـ هي الرمز لاستسلام الأمة الإسلامية لخيار التبعية للغرب الاستعماريـ، والذوبان في الحضارة الغربية الوضعية الماديةـ، التي أصابت إنسانها بالألادريةـ والقطوطـ عندما حضرتهـ في هذه الحياة الدنياـ وحدهاـ فجعلتهـ حيواناً طبيعياًـ بدلاً من أن يكون ذلك المخلوق الربانيـ، الذي نفخ اللهـ فيهـ من روحـهـ،

وفضله على الملائكة المقربين ، لذلك كان الاختيار الفكري بين الشريعة الإسلامية وبين العلمنانية الغربية ، هو التجسيد للخيار الثقافي والسياسي بين الاستقلال الفكري والوطني والقومي والحضاري وبين التبعية الفكرية والحضارية للمركزية الغربية والهيمنة الاستعمارية ، التي حاولها ويحاولها الغرب الاستعماري مع أمتنا منذ بدء الغزوة الاستعمارية الحديثة وحتى هذه اللحظات ..

ويقدر خطر القضية تكون الأمال المعقودة على الرسالة التي تحملها صفحات هذا الكتاب ..

الذي نسأل الله، سبحانه وتعالى، أن ينفع به .. إنه أفضل مسئول وأكرم مجيب .

دكتور  
محمد عمارة



## عن الشريعة الإسلامية

• الشريعة - لغة : هي مُشَرَّعَةُ الماء ، وموارد الشارية إلى الماء الجاري .

ولقد استُعير مصطلح الشريعة للدلالة الاصطلاحية على كل طريقة موضوعة بوضع إلهي ثابت ، جاءتنا بواسطة نبي من الأنبياء ، عليهم الصلاة والسلام . فالشريعة - بالمعنى الاصطلاحـي - : هي ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام ، التي جاء بها نبي من الأنبياء . فهي وضع إلهي ، وليس اجتهادا إنسانيا ، وهي ثابت ، وليس متغيرا ..

• ولأنها «وضع إلهي ثابت» ، فلقد تغيرت عن «الفقـه» ، الذي هو اجتهاد إنساني في إطار الشريعة الإلهية .. فهي - أي الشريعة - «دين .. وأصول .. وثوابـت» ، بينما الفقه متتطور ، لأنـه فروع تواكب مستجدات الزمان والمكان والواقع والمصالح والأفـهام .. ولذلك ، كان الشارع للشريعة هو الله ، سبحانه وتعالـى ، الذي لا يوصـف «بالـفقـيه» ، وكان الرسـول ﷺ ، مـبيـناً للـشـريـعـة الإلهـيـة .. أماـ الفـقـيهـ فـليـسـ شـارـعا ..

• والـشـريـعـةـ تـشـمـلـ ماـ تـعـلـقـ بـ«ـبـكـيـفـيـةـ الـعـمـلـ»ـ وـتـسـمـىـ فـرـعـيـةـ وـعـمـلـيـةــ وـلـهـاـ دـوـنـ علمـ الـفـقـهــ فـهـوـ عـلـمـ الـفـرـوعـ ..ـ كـمـاـ تـشـمـلـ الشـريـعـةـ مـاـ تـعـلـقـ بـ«ـبـكـيـفـيـةـ الـاعـقـادـ»ـ وـتـسـمـىـ أـصـلـيـةـ وـاعـقـادـيـةــ وـلـهـاـ دـوـنـ عـلـمـ الـأـصـوـلــ أـصـوـلـ الـدـيـنــ الـذـيـ هـوـ «ـعـلـمـ الـكـلـامـ» ..

والـإـسـلـامـ : عـقـيـدةـ وـشـريـعـةـ ..ـ إـذـاـ كـانـ جـوـهـرـ الـعـقـيـدةـ هـوـ التـوـحـيدـ ،ـ الـذـيـ يـفـرـدـ الذـاتـ الإـلـهـيـةـ بـالـعـبـودـيـةـ وـالـأـحـدـيـةـ فـيـ الذـاتـ وـالـصـفـاتـ وـالـخـلـقـ وـالـأـفـعـالـ ،ـ فـإـنـ الشـريـعـةـ هـيـ كـلـ الـمـعـالـمـ وـالـضـوـابـطـ وـالـوـصـاـيـاـ وـالـأـحـكـامـ وـالـقـيـمـ وـالـأـخـلـاقـيـاتـ الـتـيـ

جاء بها الإسلام، ليستقيم بها المسلم على طريق ومنهاج الوصول إلى تحقيق الاعتقاد الديني.. وهي، بذلك، تشمل العبادات والمعاملات والقيم، سواء منها ما جاء في آيات وأحاديث الأحكام أو غيرها من الآيات والأحاديث.. بل إن ما قصه القرآن من قصص، أو دعا إليه من نظر وتدبر وتفكير، هي مصادر لاستخلاص المعلم التي تدخل في بناء الشريعة ومنارات طريقها، التي تقيم المسلم على طريق الاعتقاد الإسلامي..

وكما تشمل الشريعة الأحكام الجزئية، التي يتهذب بها الإنسان المكلف، في كل أمور ومناحي المعاش الدنيوي والمعاد الآخروي، فإنها شاملة كذلك للأحكام الراجعة إلى النصوص الشرعية، مع تلك التي نص عليها الشارع.. فهي شاملة «ال فعل » و « الترك » المأمورتين من النص الديني الصريح والمأمورتين أيضاً من دلالته..

• وفي العلاقة بين «الشريعة» و«الملة» نجد أن «الشريعة» وهي الأحكام الجزئية، تطلق على الأصول الكلية. كـ الإيمان بالله وكتبه ورسله - مجازاً .. ونجد «الملة» تطلق على الأصول حقيقة، وإن أطلقت على الفروع والأحكام الجزئية فمن باب المجاز.

وهذه الأصول - أي «الملة» - هي التي اتحدت فيها رسالات كل الأنبياء، بينما تباينت هذه الرسائل في «الشرع» - أي في الأحكام الجزئية - ..

• وإذا كانت الشريعة هي الطريق الشرعي الموصلة معالمه وأحكامه إلى الاعتقاد بأصول الإيمان، فإن «الشريعة» هي ابتداء الطريق، أو هي الدين ذاته.. أما «النهاج»، فهو الطريق الواضح، أو هو الدليل.. وفي القرآن الكريم : «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمَنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لَكُلُّ جَعَلَنَا مِنْكُمْ شِرَعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لَيْلَوْكُمْ فِي مَا آتَيْتُكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ»<sup>(1)</sup> .. وفيما روى عن ابن عباس، رضى الله عنهما : «الشريعة : ما ورد به القرآن ، والنهاج : ما ورد به السنة» ..

. (1) المائدة: ٤٨

• ولقد دخلت في الشريعة الإسلامية - شريعة الأمة الخاتمة - أحكام جزئية كانت ضمن شرائع أم الرسالات السابقة، أقرها الإسلام - لاتفاقها مع فلسفة التشريعية - فأصبحت جزءاً من شريعة الرسالة المحمدية ، وفق قاعدة: شريعة من قبلنا شريعة لنا مالم تنسخ .. وفي الشريعة الإسلامية أيضاً أحكام جزئية كانت معروفة في الجاهلية ، هي من بقايا الشرائع السماوية السابقة ، أو ما جاء ثمرة للصواب العقلي والحكمة الإنسانية ، أقرها الإسلام لاتساقها مع فلسفته في التشريع ، وذلك انطلاقاً من أن الرسالة الخاتمة قد جاءت مصدقة ومهيمنة على ميراث النبوات والرسالات والشريائع السابقة ، ومتتمة لمكارم الأخلاق ، فهي متضمنة للصالح مما سبق ، ومصححة لما تحرف منه ، ومتجاوزة له أيضاً ..

• ولأن الشريعة الإسلامية هي الشريعة الخاتمة ، ولأنها عالمية - لعالمية الإسلام - فلقد وقفت في التشريع للواقع المتغير والتطور عند الإجمال والكليات وفلسفات التشريع ونظرياته وقواعديه ، وذلك حتى تفتح الطريق دائماً وأبداً أمام الفقه الإسلامي لتنمية القانون الذي يواكب التغيرات ويستجيب للمستجدات .. بينما قد وجدناها قد فصلت الأحكام في الثوابت ، التي مثلّت ضرورات إنسانية فطرية لا تتغير بتغيير الزمان والمكان - من مثل: الضرورات الخمس: حفظ الدين ، والنفس ، والعقل ، والعرض والنسب ، والمال - ومن مثل: القيم - وبذلك جمعت الشريعة بين ثبات الفلسفة الإسلامية في التشريع والتقنين ، وبين تطور الفقه وأحكام الفروع والغيرات ، تلك التي اكتسبت وتكتسب إسلاميتها من التزامها بروح الشريعة ومقاصدها ، وحدود الله فيها ، وفلسفة الإسلام المتميزة في التشريع ..

وإذا كانت الشريائع السابقة على الشريعة المحمدية ، قد جاءت بتفاصيل الأحكام ، فلم تدع للعقل الإنساني مجالاً في القانون .. وإذا كانت الشريائع الوضعية قد جعلت الإنسان هو المشرع الأول للقانون ، انطلاقاً من أنه سيد الكون ، وبحكم العلمانية التي جعلت العالم مكتفٍ بذاته عن أي تدبير سماوي آخر من خارج هذا العالم ، فإن الوسطية الجامعية للشريعة الإسلامية قد جعلتها: وضعياً إليها للثوابت وفلسفة التشريع ، واجتهاداً بشرياً في فروع الفقه ومتغيرات الواقع والمصالح بحكم الزمان والمكان ..

• وفي الشريعة الإسلامية، ارتبطت القيم والمقاصد الأخلاقية بكل الأحكام، فتميزت فيها «المصلحة» بـ«الاعتبار الشرعي»، ولم تفصل عن القيم والأخلاق، كما حدث في المنظومات القانونية الرومانية واللاتينية التي تغيّرت ضبط حركة الواقع وتحقيق المصلحة والمنفعة الإنسانية، بالمعنى الدنوي، غير المتزمت بأحكام الدين وحدود الله وقيم الأخلاق. فمنظلمات المنظومات القانونية الوضعية هي «العالم» و«الواقع» - عالم الشهادة - وحقائق وقوانين علومه .. بينما تضيف منظلمات الفقه الإسلامي في المعاملات إلى ذلك عالم الغيب ووحي الله وشريعته السماوية ..

وكذلك ، تقف المنظومات القانونية الوضعية ، في معايير «التحسين والتقبیح» ، عند «العقل المجرد» و «الحواس وتجاربها»، بينما يضيّف المنهاج الإسلامي إلى هذه المعايير «للتحسين والتقبیح»: معيار «الشرع» بأوامره ونواهيه ، وذلك انطلاقاً من تميّز النّظرة الإسلامية إلى مكانة الإنسان - صاحب «العقل» و «التجربة» - في هذا الكون .. فهو خليفة لله ، سبحانه وتعالى ، في استعمار الأرض ، محكّم عقله وتجربته - وهو نسبتنا العلم والإدراك - بحدود حقوق الله ، الذي استخلفه ، وبالعلم الإلهي الكلّي والمطلق والمحيط .. ومن هذا العلم الإلهي الشريعة الإسلامية ، التي هي بنود عقد وعهد الاستخلاف .. تميّز المنهاج الإسلامي بنظرية الاستخلاف هذه ، في مواجهة المنهاج الوضعي الذي رأى الإنسان «سيداً للكون» ، وليس خليفة لسيد الكون .. ووضحت معالم هذا التميّز منذ فجر احتكاك حضارتنا الإسلامية بالفلسفة الوضعية الأوروبية ومذهبها في التحسين والتقبیح .. فكتب رفاعة رافع الطهطاوي (١٢١٦ - ١٢٩٠ هـ / ١٨٧٣ - ١٨٠١ م) عن هذه الفلسفة ، كما رأها في باريس : «إن أهل هذه المدينة إنما له من دين النصرانية الاسم فقط ، حيث لا يتبع دينه ، ولا غيره له عليه ، بل هو من الفرق المحسنة والمقببة بالعقل . أو فرقة من الإباحيين الذين يقولون : إن كل عمل يأذن فيه العقل صواب .. ولذلك ، فهو لا يصدق بشيء مما في كتب أهل الكتاب ، لخروجه عن الأمور الطبيعية ..».

وبعد أن عرض الطهطاوي لهذه التزعّة الوضعية ، في النظر للإنسان والكون والقانون ، قدم البديل الإسلامي ، فقال : «إن تحسين النواميس الطبيعية لا يُعتد به إلا إذا قرره الشارع .. والتکاليف الشرعية والسياسية ، التي عليها مدار نظام العالم ،

مؤسسة على التكاليف العقلية الصحيحة الحالية عن المowanع والشبهات، لأن الشريعة والسياسة مبنیتان على الحکمة المعقولة لنا أو التعبدية التي يعلم حکمتها المولى سبحانه، وليس لنا أن نعتمد على ما يحسنه العقل أو يقبحه إلا إذا ورد الشرع بتحسينه أو تقبیحه.. ولا عبرة بالنفوس القاصرة، الذي حکموا عقولهم بما اكتسبوه من الخواطر التي رکنوا إليها تحسيناً وتقبیحاً، وظنوا أنهم فازوا بالمقصود، بتعذر المحدود.. فينبغي تعليم النفوس السياسة بطرق الشرع، لا بطرق العقول المجردة»<sup>(١)</sup>..

فنظرية الاستخلاف الإسلامية، تقتضي حاكمية الشريعة الإلهية للفقه والقانون، أي جعل سلطة الأمة وسلطان الإجتہاد الإسلامي في إطار حاكمية السماء والحلال والحرام اللذين قررهما نبأ السماء العظيم..

• ولقد ظلت الشريعة الإسلامية -في التطور التاريخي والحضاري للأمة الإسلامية- متفردة بالمرجعية والحاکمية، في قضاء الأمة، وفقها، واجتهادات مجتهداتها وتجدد مجدها، دون شريك أو مزاحم لها في هذه المرجعية، منذ ظهور الإسلام إلى أن وفـد القانون الوضعي، ذو الفلسفة الغربية الوضعية في التشريع، إلى كثير من البلاد الإسلامية، في ركاب النفوذ والغزو الاستعماري الغربي الحديث لعالم الإسلام، فزاحم الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها في كثير من المؤسسات الحقوقية وال المجالس التشريعية والدوائر القضائية.. الأمر الذي جعل الدعوة إلى استرجاع كامل حاكمية الشريعة الإسلامية واحدة من مقاصد دعوات اليقظة والإحياء والتجدد في تاريخنا الإسلامي الحديث والمعاصر، وذلك طليباً لتحرير العقل والواقع المسلمين من هذا الاختراق القانوني والاحتلال التشريعي المخالف -في فلسفته والكثير من أحكامه- للمنظومة الإسلامية في التشريع والتقويم..

كما أصبحت الدعوة إلى الإجتہاد الإسلامي المعاصر، الذي يستنبط من الأصول والمبادئ الشرعية، الأحكام التي تحكم حركة الواقع الجديد ومستجداته،

(١) [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي] جـ ٢ ص ١٥٩، ١٦٠، ٣٢، ٧٩، ٤٧٧، ٣٨٦، ٣٨٧. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت عام ١٩٧٣ م.

أصبحت هذه الدعوة هي الأخرى، مطلباً من مطالب الأمة، التي تريد الاحتكام إلى شريعتها، مع مواكبة الواقع الجديد بفقه إسلامي جديد..

ولإنجاز هذه المهمة، وتعبيد طريقها، بزرت الدعوة لتقين تراث الفقه الإسلامي في أحكام المعاملات، لتحول ثروته الغنية وكنوزه العبرية إلى منظومة قانونية حديثة ومعاصرة، مضبوطة، تماماً الفراغ الذي حاول الغزو القانوني الوضعي ملأهُ، وتسد المنافذ التي يتسلل منها هذا الوافد الغريب، وأيضاً ليحرك هذا التقين - مع الدراسات القانونية المقارنة - العقل المسلم لاجتهدات معاصرة تقدم الحلول المبتكرة للمستجدات التي لم يعرفها الأقدمون..

\* \* \*

هذا عن الشريعة الإسلامية، التي جاء بها الإسلام خاتمة لشرايع السماء إلى الرسل والأنبياء.. والتي ازدهرت في ظلال حاكميتها حضارتنا الإسلامية، وظللت متفردة بالحاكمية في مجتمعات المسلمين نحو ثلاثة عشر قرناً، كانت أمتنا في أغلب قرونها العالم الأول على ظهر هذا الكوكب الذي فيه نعيش..

## وعن العلمانية الغربية

المصطلح.. وملابسات النشأة،

مصطلح «العلمانية»، هو الترجمة التي شاعت - بمصر والمشرق العربي - للكلمة الإنجليزية SECULARISM .. بمعنى الدنيوي .. وال العالمي .. والواقعي - من الدنيا والعالم والواقع - المقابل «للقدس»، أي الدين الكهنوتي ، النائب عن السماء ، والمحتكر لسلطتها ، والمالك لمفاتيحها ، والخارق للطبيعة وسنتها ، والذي قدَّس الدنيا قداسة الدين ، وثبتَّ متغيراتها ، العلمية والقانونية والاجتماعية ، ثبات الدين<sup>(١)</sup> ..

ولأن هذا هو معنى المصطلح ، في نشأته وملابساته الأوربية - النزعـة الدينـوية ، والمذهب الـواعـي في تـدبـيرـ العـالـمـ منـ دـاخـلـهـ ، وـلـيـسـ بـشـرـيعـةـ منـ وـرـائـهـ - فـلـقـدـ كـانـ قـيـاسـ المـصـدرـ هوـ «ـالـعـالـمـيةـ»ـ أوـ «ـالـعـلـمـانـيـةـ»ـ ..ـ لـكـنـ صـورـتـهـ غـيرـ الـقـيـاسـيـةـ - «ـالـعـلـمـانـيـةـ»ـ ..ـ هـيـ التـيـ قـدـرـ لـهـ الشـيـوخـ وـالـاـنـتـشـارـ ..ـ

والعلمانية ، كنزعـةـ في تـدبـيرـ العـالـمـ ، وكمذهبـ في المرجـعـيةـ الدينـويةـ لـشـئـونـ العـمـرـانـ الإنسـانـيـ ، لاـ يـمـكـنـ فـهـمـهاـ ..ـ وـمـنـ ثـمـ فـهـمـ المـوقـفـ الإـسـلـامـيـ مـنـهاـ ..ـ بـعـزـلـ عنـ الملـابـسـ الـأـورـبـيـةـ ، لـنـشـأـتـهاـ فـيـ إـطـارـ الـخـضـارـةـ الغـرـيـقـيةـ ، بـجـلـورـهاـ الإـغـرـيقـيةـ الـفـلـسـفـيـةـ ، وـتـرـاثـهاـ الرـوـمـانـيـ القـانـوـنـيـ ، وـالـإـضـافـةـ الـمـسـيـحـيـةـ لـهـذـهـ الـجـلـورـ وـذـلـكـ التـرـاثـ ..ـ

وإـذـ كـانـ التـفـصـيلـ فـيـ هـذـهـ القـضـaiـاـ هـوـ مـاـ يـخـرـجـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ عـنـ آـفـاقـهاـ وـمـقـاصـدـهاـ ..ـ فـإـنـاـ نـكـتـفـيـ بـالـإـشـارـةـ إـلـىـ بـعـضـ القـضـaiـاـ فـيـ شـيـءـ مـنـ الإـيـجازـ :

(١) انظر في ذلك : [معجم العلوم الاجتماعية] وضع مجمع اللغة العربية - القاهرة ١٩٧٥ م. و[قاموس علم الاجتماع] إشراف د. عاطف غيث - طبعة القاهرة ١٩٧٩ م. ود. محمد البهي [العلمانية والإسلام بين الفكر والتطبيق] ص ٧، ٨ طبعة القاهرة ١٩٧٦ م.

• لقد ظلت المسيحية، منذ نشأتها وعبر قرون طويلة من حياتها في المجتمعات الأوربية: دينا لا دولة ، وشريعة محبة لا تقدم للمجتمع مرجعية قانونية ولا نظاما للحكم ، ورسالة مكرسة لخلاص الروح ، تدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله .. . وظلت رسالة كنيستها خاصة بملكة السماء ، لا شأن لها بسلطان الأرض وقوانين تنظيم الاجتماع البشري ، في السياسة والمجتمع والاقتصاد ، وعلومها ومعارفها .. .

وعبر هذه القرون ، حكمت العلاقة بين الكنيسة والدولة - أي الدين والمجتمع - نظرية «السيفين» Theory of the Two Swords - أي السيف الروحي - أو السلطة الدينية للكنيسة - والسيف الزمني - أو السلطة المدنية للدولة .. .

فلما حدث وتجاوزت الكنيسة حدود رسالات الروح وملكة السماء ، فاغتصبت السلطة الزمنية أيضا ، أضفت على الدنيا قداسته الدين ، وثبتت متغيرات الاجتماع الإنساني ثبات الدين ، فدخلت بالمجتمعات الأوربية مرحلة الجمود والانحطاط وعصورها المظلمة .. . وسادت في تلك الحقبة نظرية «السيف الواحد» Theory of one Sword أي السلطة الجامحة بين الديني والمدني ، سواء تو لاها «الbabes» - الأباطرة أو الملوك الذين يوليهم ويباركهم البابوات - وعرف هذا النظام ، في التاريخ الأوروبي ، بنظرية الحق الإلهي للملوك Divine Right of the Kings (١) .. .

• وفي مواجهة هذا النظام ، وواقع الانحطاط الحضاري الذي أثمرته تطبيقاته - التي قدست الدولة وحكامها .. . وجمدت الدنيا ومجتمعاتها وعلومها - . كانت «الثورة العلمانية» التي فجرتها فلسفة التنوير الأوروبي ، والتي أقامت قطيعة معرفية مع فلسفة الحكم الكهنوتي ، وأسست النزعة العلمانية الحديثة على التراث الأوروبي القديم وعلى عقلانية التنوير الأوروبي الحديث ، التي أحلت «العقل» و«التجربة» محل «الدين» و«اللاهوت» .. .

لقد أعادت «الثورة العلمانية» الكنيسة إلى حدودها الأولى : خلاص الروح ، وملكة السماء ، وجعل ما لقيصر لقيصر من دون الله .. . وجعل «العقل»

---

(١) انظر [موسوعة العلوم السياسية] المجلد الأول - مادة «حق الحكم الإلهي» - طبعة جامعة الكويت عام ١٩٩٤ م.

و«التجربة»، دون «الدين».. و«اللاهوت»، المرجع في تدبير شؤون العمران الإنساني، أي عزل «السماء» عن «الأرض»، انطلاقاً من فلسفة أن العالم مكتفٍ بذاته، تدبره الأسباب المخلوقة في ظواهره وقواه وطبيعته، دونما حاجة إلى رعاية إلهية أو تدبير شرعي نازلٌ مما وراء الطبيعة والعالم.. فالعلمانية، هي: جعل المرجعية في تدبير العالم إنسانية خالصة، ومن داخل العالم، دونما تدخل من شريعة سماوية هي وحي من الله المفارق لهذا العالم..

ولقد عرفت العلمانية الأوروبية - غير التيار المادي الملحد - تياراً مؤمناً بالله، استطاع فلاسفته - من أمثال هوبز Hobbes [١٥٨٨ - ١٦٧٩] ولوك Loke [١٦٣٢ - ١٧١٦] ولوك روسو Rousseau [١٦٤٦ - ١٧١٦] ولوك بيرنر Lessing [١٧٢٩ - ١٨٧١] - التوفيق بين الإيمان بوجود إله خالق للعالم وبين العلمانية التي ترى العالم مكتفياً بذاته، فتحصر تدبر الأجتماع البشري في سلطة البشر المتحررة من شريعة الله.. وكان هذا التوفيق مؤسساً على التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية.. فالله، في التصور الأرسطي، واحد، مفارق للعالم، وخلق له.. لكنه قد أودع في العالم والطبيعة الأسباب التي تدبرهما تدبرها ذاتياً، دونما حاجة إلى تدخل إلهي، أو رعاية إلهية فيما بعد مرحلة الخلق «فالحركة توجد في الشيء بذاته ولذاته، لا من حيث إن شيئاً خارجياً هو الذي يحدث فيه هذه الحركة» و«عنابة الله موقوفة على ذاته، ولا تدخل له في الأحداث الجزئية في العالم والطبيعة»<sup>(١)</sup>.. فالعالم مكتفٍ بذاته، تدبره الأسباب المودعة فيه وهو وحده مصدر المعرفة الحقة، القابلة للبرهنة والتعليل، وتديير الدنيا مرجعيته الإنسان - بالعقل والتجربة - دون رعاية أو تدبير أو تدخل من السماء - هكذا استندت العلمانية، في تأسيس «دنيويتها»، على التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية - فهو مجرد خالق.. فرغ من الخلق.. وانحصرت عناته بذاته، دونما رعاية أو تدبير للمخلوقات - كصانع الساعة، الذي أودع فيها أسباب عملها، دون حاجة لوجوده معها وهي تدور!..

وساعد العلمانية على الانتصار لهذه النزعـة، التصور المسيحي لعلاقة الدين بالدولة،

---

(١) د. عبد الرحمن بدوي [موسوعة الفلسفة] - مادة أرسطوطاليس - ص ٤ - ١٠٦ - ١٠٤ طبعة بيروت عام ١٩٨٤ م

فهو تصور يدع ما لقيصر لقيصر، ويقف بالدين عند خلاص الروح وملكة السماء، دون أن يقدم شريعة للمجتمع والدولة، الأمر الذي جعل «سجن» الدين في الكنيسة وفي الضمير الفردي «ثورة تصحيح ديني»، وليس عدواً على الدين! .. وساعد على ذلك أيضاً، أن التراث الروماني في فلسفة التشريع والتقنين، قد جعل «المفعة»، غير المضبوطة بالدين وأخلاقياته وقيمته وشريعته السماوية، هي المعيار.. فكان الطريق إلى القانون الوضعي مفتوحاً أمام العلمانية، يزكيه هذا التراث! ..

هكذا نشأت العلمانية، في سياق التنوير الوضعي الغربي، لتمثل عزلاً للسماء عن الأرض، وتحرير الاجتماعي البشري من ضوابط وحدود الشريعة الإلهية، وحصر المرجعية تدبير العالم في الإنسان، باعتباره «السيد» في تدبير عالمه ودنياه.. فهي ثمرة من ثمرات عقلانية التنوير الوضعي، الذي أحل العقل والتجربة محل الله والدين، وهي قد أقامت مع الدين - في تدبير العالم - قطيعة معرفية - وبعبارة واحد من دعاة التنوير الغربي - «فلم يعد الإنسان يخضع إلا لعقله.. في أيديولوجيا التنوير.. التي أقامت القطيعة الاستمولوجية - [المعرفة] - الكبرى التي تفصل بين عصرين من الروح البشرية: عصر الخلاصة الالاهوتية للقديس توما الأكوني، وعصر الموسوعة لفلاسفة التنوير.. فراح الأمل بملكه الله ينزاح لكي يخللي المكان لتقديم عصر العقل وهيمنته.. وراح نظام النعمة الإلهية ينمحى ويتلاشى أمام نظام الطبيعة.. وأصبح حكم الله خاضعاً لحكم الوعي البشري، الذي يطلق الحكم الأخير باسم الحرية»<sup>(١)</sup>

إنها عزل السماء عن الأرض، والدين عن الدنيا، وإحلال الإنسان - في تدبير العمران البشري - محل الله! ..

ولقد أدرك علماء الإسلام، بوعي عبقرى، هذا الطابع الدهري المادي لهذه الفلسفة الوضعية التي أثمرت هذه العلمانية.. فلم ير الجبرتي [١١٦٧ - ١٢٣٧ هـ / ١٧٥٤ - ١٨٢٢ م] في بونابرت [١٧٦٩ - ١٨٢١ م] وجيش الحملة الفرنسية على مصر [١٢١٣ - ١٢١٦ هـ / ١٧٩٨ - ١٨٠١ م] نصارى أهل كتاب، وإنما رأهم دهرية

---

(١) أميل بولا [الحرية، العلمنة: حرب شطري فرنسا وميدا الحداثة] منشورات سيرف، باريس عام ١٩٨٧ م - والنقل عن: هاشم صالح - مجلة [الوحدة] - المغرب عدد فبراير - مارس ١٩٩٣ م ص ٢٠، ٢١.

لا دينيين، فكتب معلقاً على دعواهم اعتناق الإسلام، قائلاً: «إن إسلامهم نصب!.. فلقد خالفو النصارى وال المسلمين، ولم يتمسکوا من الأديان بدين، وهم دهريّة معطلون، وللمعاد والخش منكرون، وللنبوة والرسالة جاحدون!»<sup>(١)</sup>.

وكذلك فعل جمال الدين الأفغاني [١٢٥٤ - ١٨٣٨ هـ / ١٣١٤ - ١٨٩٧ م] عندما كشف الطابع الدهري اللاديني لفلسفه التنوير الوضعي الأوروبي، تلك التي تأسست عليها العلمانية، والتي اعتمدتها الثورة الفرنسية «ديننا طبيعياً» أحلته محل «الدين الإلهي»، ورأى في هذه العلمانية الدنيوية مذهبًا للذلة، يبعث من جديد مذهب الفيلسوف اليوناني «أبيقور» الكلبي [٣٤١ - ٢٧٠ ق.م] - مذهب اللذة والدهريّة - فكتب - الأفغاني - عن فلاسفة هذا التنوير الوضعي العلماني، من أمثال «ولتير» [١٧٣٤ - ١٧٧٨ م] و«روسو» [١٧١٢ - ١٧٧٨ م] يقول: «إنهما يزعمان حماية العدل، ومحاربة الظلم، والقيام بإنارة الأفكار، وهداية العقول، فنبشا قبر أبيقور الكلبي، وأحياناً ما بلسي من عظام الدهريين، ونبذا كل تكليف ديني، وغرساً بذور الإباحية والاشراك، وزعموا أن الآداب الإلهية جعليات خرافية، كما زعموا أن الأديان مخترعات أحدثها نقص العقل الإنساني. جهر كلامهما بإيكار الألوهية، ورفع كل عقيرته بالتشنيع على الأنبياء [برأهم الله ما قالا]. وكثيراً ما ألف «ولتير» من الكتب في تخطئة الأنبياء والسخرية بهم والقدح في أنسابهم وعيوب ما جاءوا به، فأخذت هذه الأباطيل من نفوس الفرنسيين، ونالت من عقولهم، فنبذوا الديانة العيساوية ونفضوا منها أيديهم. وبعد أن أغلقوا أبوابها فتحوا على أنفسهم أبواب الشريعة المقدسة [في زعمهم]، شريعة الطبيعة»<sup>(٢)</sup>.

وعندما قامت في بلادنا - بواسطة المثقفين الموارنة، الذين صيغت عقولهم في مدارس الإرساليات الفرنسية التنصيرية ببلبنان - مؤسسات ثقافية تبشر بالحداثة الغربية والعلمانية.. . وأخذت مجلة [المقطف] [١٢٩٣ - ١٣٧١ هـ / ١٨٨٩ - ١٩٥٢ م] تسرب العلمانية ومنطلقاتها اللادينية في صورة «نظريات

(١) [مظاهر التقديس بزوال دولة الفرنسيين] ص ٣٤. تحقيق: حسن محمد جوهر، عمر الدسوقي. طبعة القاهرة عام ١٩٦٩ م.

(٢) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني] ص ١٦١، ١٦٢. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة القاهرة ١٩٦٧ م.

علمية». من مثل الداروينية وغيرها - كتب المجدد المجتهد عبد الله النديم [١٢٦١ - ١٣١٣ هـ / ١٨٤٥ - ١٨٩٦ م] واصفا هؤلاء العلمانيين بأنهم : «أعداء الله وأنبئاه.. والأجراء الذين أنشئوا لهم جريدة جعلوها خزانة لترجمة كلام من لا يدينون بدين، من ينسبون معجزات الأنبياء إلى الظواهر الطبيعية والتراكيب الكيماوية، ويرجعون بالمكونات إلى المادة والطبيعة، منكرين وجود الإله الخالق. وقد ستروا هذه الأباطيل تحت اسم فصول علمية، وما هي إلا معاول يهدمون بها الأديان»<sup>(١)</sup>.

هكذا كان الوعي مبكراً، لدى علماء مدرسة الإحياء والتجدد، بالطبع المادي للعلمانية، التي تستند إلى الفلسفة الوضعية، عازلة السماء عن الأرض، ومحررة العالم والإنسان من الرعاية والتدبير الإلهيين، بدعوى أن العالم مستقل بذاته، وأن الإنسان هو سيد هذا العالم، المستغنى بالعقل والتجربة، في تدبير الاجتماع الإنساني عن شرائع السماء! ..

\* \* \*

---

(١) مجلة [الأستاذ]- القاهرة- العدد ٣٩ ص ٩٢٣ ، ٩٢٤ . في ٧ ذي القعدة عام ١٣١٠ هـ ، مايو عام ١٨٩٣ م.

## وفود العلمانية إليها في ركاب الاستعمار

وإذا كانت الحملة الفرنسية على مصر [١٢١٣ هـ - ١٧٩٨ م] قد مثلت بداية الغزو الاستعماري الغربي الحديث لوطن العرب - قلب العالم الإسلامي - بعد أن التف هذا الاستعمار حول عالم الإسلام - عبر أربعة قرون، بدأت بسقوط غرناطة [١٤٩٢ هـ - ٥٨٩٧ م] - فإن هذه الغزو الحديثة قد تميزت عن سابقتها الصليبية [٤٨٩٠ - ١٢٩١ هـ / ١٠٩٦ - ١٦٩٠ م] باستهدافها احتلال العقل، واستبدال الفكر، وتغيير الهوية، مع احتلال الأرض، ونهب الثروة، واستعباد الإنسان!.. لأنها جاءت وأوربا لديها من الفكر ما تعطيه - على عكس الحال إبان الحقبة الصليبية - فكانت العلمانية واحدة من الوافد الغربي في ركاب الغزاة.. وللمرة الأولى ترجمت الكلمة الفرنسية *Lai Ique* بكلمة «علماني»، في المعجم الفرنسي العربي الذي صدر عام ١٨٢٨ م، والذي وضعه «لويس بقطر المصري» - الذي خدم جيش الاحتلال الفرنسي في مصر، تحت قيادة خاله المعلم يعقوب حنا [١١٥٨ - ١٢١٦ هـ / ١٧٤٥ - ١٨٠١ م] الذي قاد فيلقاً قبطياً انضم إلى جيش الحملة الفرنسية، وأصبح «جنرالاً» في جيش الحملة!.. ولقد رحل «لويس بقطر» مع جيش الاحتلال الفرنسي، واحترف تدريس العافية المصرية في مدارس باريس!.. ترجمت «اللائحة» بالعلمانية، من «العلم» نسبة إلى «العالم»، باعتباره «الدنيا»، المقابلة «للدين»<sup>(١)</sup>.

وفي كل موقع من بلاد الإسلام قامت فيه للاستعمار الغربي سلطة ودولة، أخذ هذا الاستعمار، شيئاً فشيئاً، يحل النزعة العلمانية اللادينية في تدبير الدولة وحكم المجتمع وتنظيم العمران محل «الإسلامية»، ويزرع القانون الوضعي العلماني حيثما يقتلع شريعة الإسلام وفقه معاملاتها..

(١) د. سيد أحمد فرج [علمي وعلمانية، تأصيل معجمي] مجلة [الحوار]- بيروت - عدد ٢ ص ١٠١ - ١١٠، عام ١٩٨٦ م.

• ففي الجزائر وتونس، أخذ الاستعمار الفرنسي في إحلال القانون الوضعي العلماني محل الشريعة الإسلامية وقانونها - وكذلك صنعت إنجلترا بمصر.. أحلت قانون نابليون الفرنسي - رغم تناقضها في المصالح الاستعمارية مع فرنسا - لأن العلمانية رحم جامع لكل دول الحضارة الغربية، وكذلك عداؤهم جميعا للإسلام! ..

وعن هذا الغزو القانوني بالوافد العلماني يحدثنا عبد الله النديم [١٢٦١ - ١٣١٣هـ / ١٨٤٥ - ١٨٩٦م] فيقول: «إن دولة من دول أوروبا لم تدخل بلدا شرقيا باسم الاستيلاء، وإنما تدخل باسم الإصلاح وبث المدنية، وتتادي أول دخولها بأنها لا تتعرض للدين ولا للعادات، ثم تأخذ في تغيير الاثنين شيئاً شيئاً.. كما تفعل فرنسا في الجزائر وتونس، حيث سنت لهم قانونا فيه بعض مواد تخالف الشرع الإسلامي، بل تنسخ مقابلاً لها من أحكامه، ونشرته في البلاد، واتخذت لتنفيذها قضاة ترضاهما، ولما لم تجد معارضًا أخذت تحول كثيراً من مواده إلى مواد ينكرها الإسلام، توسيعاً لنطاق النسخ الديني.. ولم نلث أن جاريناها - [في مصر] - وأخذنا بقانون يشبهه»<sup>(١)</sup>!

• وفي المغرب العربي كان نسخ الاستعمار الفرنسي للشريعة الإسلامية - ومعها العربية - مخططاً معلنا! .. فلقد أعلن أستاذ الحقوق - [أي والله! «الحقوق»] - (چورچ سوردون) في معهد الدراسات العليا في الرباط، بكتابه [مبادئ الحقوق العرفية المغربية] .. الصادر بالرباط عام ١٩٢٨م .. أعلن: «أن الأسلحة الفرنسية هي التي فتحت البلاد العربية، وهذا يخولنا اختيار التشريع الذي يجب تطبيقه في هذه البلاد! .. ويجب جمع العادات البربرية، لثلاثة تضمحل في الشرع الإسلامي.. إذ العرف ينمحى إزاء القانون.. والأولى أن نرى العرف البرברי يندمج في القانون الفرنسي من أن نراه يندمج في القانون الإسلامي»!

وعن هذا المقصود الاستعماري - إحلال القانون العلماني محل الشريعة الإسلامية - عبرت مذكرة «الإقامة العامة» الفرنسية بالرباط - رقم ٣٨٨٨ ،

---

(١) مجلة [الأستاذ] العدد الثاني والعشرون. ص ٥١٤، ٥١٥، بتاريخ ٢٩ جمادى الثانية عام ١٣١٠هـ - ١٧ يناير عام ١٨٩٣م.

وإشارتها CH وتاريخها ١٣ يونيو عام ١٩٢٧م - فقالت : «إن مبدأ استقلال البربرi ودوائر اختصاصه عن الشرع الإسلامي، يحقق أكبر مصلحة سياسية لفرنسا، وإن إبعاد الشرع الإسلامي من جميع بلاد البربر بشكل نهائي ومطلق يسمح لنا في يوم قد لا يكون بعيدا بإنشاء نظام معقول للعدالة البربرية في اتجاه فرنسي خالص» !!

ولأن العلاقة عضوية بين القرآن والعربية ، وبين الشريعة الإسلامية واللغة العربية ، كان إعلان الاستعمار الفرنسي عن ضرورة فصل العربية عن الإسلام ، ليتم فصل الإسلام عن القانون . . أي فرنسة اللسان المغربي ، لتنعم علمنة القانون في المغرب العربي . .

ولذلك أصدر المقيم العام الفرنسي ، في المغرب - المارشال «ليوتي» - أمره إلى وزارة العدل باستبعاد اللغة العربية ، لنقل البربر إلى الفرنسية مباشرة . . فقال : «إنه خطأ فاحش التصرف بشكل يساعد على إعادة إحياء العلاقة بين العرب والبربر . ولا حاجة لنا في تعلم العربية للبربر ، فالعربية هي رائد الإسلام ، لأن هذه اللغة تعلم من القرآن ، ومصلحتنا هي أن نمدن البربر خارج دائرة الإسلام . وأما ما يتعلق باللغة ، فيجب علينا أن نضمن الانتقال مباشرة من البربرية إلى الفرنسية بدون واسطة» !!

وإذا ما تعلمن القانون ، وانفصل عن الإسلام . . وتفرنس اللسان ، وحلت الفرنسية محل العربية والأمازيغية . . فلن يضر الاستعمار شيئاً أن يبقى الإسلام ديناً معزولاً عن السياسة والدولة والمجتمع . . ولا أن يبقى القرآن متلوّاً بلغة قد ماتت وحلت الفرنسية محلها ! . . وحتى لا يظن البعض أن هذه المقاصد الاستعمارية هي مجرد استنتاجات منا ، فإننا نورد نص عبارات الكاتب الفرنسي «فيكورييكيه» ، في كتابه [[العنصر البربرi]] - الصادر ١٩٢٥م - والتي تقول : «.. يمكننا بسهولة كتابة البربرية بالحروف الفرنسية ، كما فعلنا بالهند الصينية ، .. وإذا لم يمكننا عقد الأمل على رجوع البربر عن الإسلام ، ونبذهم لهذا الدين ، لأن جميع الشعوب لا تبقى بدون دين في مرحلة تطورها ، فيجب أن لا تخشى من ذلك ، خاصة إذا تمكنا أن نفصل بين الإسلام والاستعراب .. وفصل الدين عن القانون المدني ، مثلما حدث

بإدخال تغييرات مهمة عام ١٩١٧ م في قانون الأحوال الشخصية.. ولذلك، يمكننا أن نحصر الإسلام في الاعتقاد وحده.. وعلى هذا لا يهمنا كثيراً أن تضم الديانة الشعب كله، أو أن آيات من القرآن يتلوها رجال بلغة لا يفهمونها. فالديانة الكاثوليكية تستعمل اللغة اللاتينية والإغريقية والعبرانية في قداديسها»<sup>(١)</sup>!!.

فالهدف - المعلن - والذي وضع في الممارسة والتطبيق .. وحقق النجاحات الكبرى! .. هو استبعاد الشريعة، بعلمه القانون .. وإماتة العربية، بفرنسا اللسان! ..

• ومع القانون - العلماني - الوضعي .. الذي لا يضبط «المنفعة» بالشرع .. ولا يحكم حقوق الإنسان بحقوق الله وحدوده - جاءت الغزو الاستعمارية الغربية إلى بلاد الإسلام بمفهوم الحرية الإنسانية المتحرر من الضوابط الشرعية، والمؤسس على أن الإنسان هو سيد العالم ومرجع التدبير للعمaran - وليس على المفهوم الإسلامي للاستخلاف ، الذي يضبط حرية الخليفة بالشريعة الإلهية ، التي هي معالم التدبير الإلهي للاجتماع الإنساني ، وفيها بنود عقد وعهد الاستخلاف الإلهي للإنسان -.

وعن هذا المفهوم العلماني للحرية - الذي يقضي - بعبارة عبد الله النديم - : «بعدم تعرض أحد لأحد في أمره الخاصة» - يقول النديم - في نقهـ.. وفي بيان بدليـه الإسلامي - : «إن الحرية عبارة عن المطالبة بالحقوق، والوقف عند الحدود. وهذا الذي نسمع به ونراه رجوعـ إلى البهيمـة وخروجـ عن حدـ الإنسـانـية .. إنـها حرـية مدنـية ينـفرـ منهاـ البـهـيمـ .. ولـئـنـ كانـ ذـلـكـ سـائـغاـ فـيـ أـورـياـ، فـإـنـ لـكـلـ أـمـةـ عـادـاتـ وـرـوـابـطـ دـينـيةـ أوـ بـيـتـيـةـ، وـهـذـهـ الإـبـاحـةـ لـتـنـاسـبـ أـخـلـاقـ الـسـلـمـيـنـ وـلـأـقـوـاعـهـمـ الـدـينـيـةـ وـلـأـعـادـاتـهـمـ، وـهـيـ لـأـتـوـافـقـ عـوـائـدـ أـهـلـ الشـرـقـ وـلـأـدـيـانـهـمـ. وـالـقـانـونـ الـحـقـ هوـ الـحـافـظـ لـحـقـوقـ الـأـمـةـ منـ غـيـرـ أـنـ يـجـنـيـ أـوـ يـغـرـيـ بـالـجـنـائـيـةـ عـلـيـهـاـ بـمـاـ يـبـيـحـهـ مـنـ الـأـحـوـالـ الـمحـظـورـةـ عـنـهـاـ»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر هذه النصوص في: محمد السمّاك [الأقلّيات بين العروبة والإسلام] ص ٥٧ - ٦٢ طبعة بيروت عام ١٩٩٠ م.

(٢) مجلة [الأستاذ] العدد التاسع عشر ص ٤٣٩ . والعدد الثامن والعشرون ص ٩١٢ .

• بل إن تسلل القانون العلماني الغربي، واحتراقه لمؤسساتنا القضائية والتشريعية، قد سبق أحيانا الاحتلال العسكري المباشر والسلطة الاستعمارية السافرة، وذلك عندما رافق تزايد «النفوذ» الاستعماري في بلادنا، وتضخم الحاليات الأجنبية فيها.. فكان تسلله هذا تمهيداً للاحتلال والاستعمار! ..

ففي مصر، على عهد الخديو سعيد [١٢٣٧ - ١٢٧٩ هـ / ١٨٦٣ - ١٨٢٢ م] صدرت «إرادة»<sup>(١)</sup> في ١٢ شعبان عام ١٢٧٢ هـ ١٨٥٥ م إبريل عام ١٨٥٥ م- بإنشاء محكمة تجارية [مجلس تجاري] مختلط من المصريين والأجانب، ليقضى في المنازعات التجارية التي يكون الأجانب طرفاً فيها<sup>(٢)</sup> .. فبدأ الاختراق العلماني المؤسسة القضاة ..

ومع تزايد النفوذ الأجنبي، أصبحت للأجانب الأغلبية في عضوية محكمة [قومسيون مصر]- ثلاثة مصريون، وأربعة أجانب<sup>(٣)</sup> ..

وبعد أن تعددت «المحاكم القنصلية»- التي يقضي فيها قضاة أجانب بالقانون الأجنبي، في المنازعات التي يكون أحد طرفيها أجنبياً- حتى بلغت- في ظل الامتيازات الأجنبية- سبع عشرة محكمة- «نظمت هذه الفوضى» القانونية والقضائية عام ١٨٧٥ م بإنشاء «المحاكم المختلطة»- وهي التي تقضي في المنازعات بين المصريين والأجانب «بقانون نابليون» العلماني .. وباللغة الفرنسية، وأغلبية قضاها أجانب، والرئاسة فيها للأجانب .. وفي دائرتها الجزرية، ذات القاضي الواحد، ينفرد القاضي الأجنبي بالحكم، وكذلك في دوائر: الأمور المستعجلة، والوقتية، والبيوع، ونزع الملكية العقارية<sup>(٤)</sup>! .. فتم الاختراق العلماني المؤسسي «القضاء» و«التشريع» معاً.. إذ «لم ينتصر النظام المختلط على إنشاء قضاءً أجنبياً نافذاً للأحكام على الرعايا الوطنية وعلى حكومة البلاد، بل خول الدول الأجنبية حق التدخل في التشريع الذي يسري على رعاياها»<sup>(٥)</sup> ..

بل إن قاضياً هولندياً بهذه المحاكم «المختلطة»- «فان بمن» Von Bemmelen- قد

(١) أمين سامي باشا [تقسيم النيل] المجلد الأول من الجزء الثالث. ص ١٦٠ طبعة القاهرة عام ١٩٣٦ م.

(٢) عبد الرحمن الرافعي [عصر إسماعيل] ج ١ ص ٤٧، ٤٨. طبعة القاهرة عام ١٩٤٨ م.

(٣) المرجع السابق ج ٢ ص ٢٤٢ - ٢٤٦.

(٤) المرجع السابق. ج ٢ ص ٢٤٩.

وصف القضاء القنصلی بأنه «وليد الاغتصاب الواقع من الأقویاء على حقوق الضعفاء» .. ووصف المحاكم المختلطة - وكان قاضيا بها - «بأنها رکن قوي من أركان السيطرة الأوروبية على مصر»<sup>(١)</sup>!

وماله دلالة - في ميادين الاختراق - أن العام الذي نشأت فيه المحاكم المختلطة - ١٨٧٥م - كان هو ذات العام الذي صدر فيه مرسوم خديو باعتماد التقويم الإفرنجي - الجريجوري الأوروبي - الذي بدأ - كالقانون الوضعي - بزاحمة التقويم الوطني والحضاري .. ثم مالبث أن غلب الذاكرة عليه<sup>(٢)</sup> ..

ولم تجد في مقاومة هذا التسلل العلماني إلى القضاء والتشريع المصريين «صيحة التحذير» التي أطلقها الطهطاوي [١٢٩٠ - ١٨٠١ هـ / ١٨٧٣ - ١٨٧٤ م] عندما كتب [١٢٨٦ هـ، ١٨٦٩ م] عن هذه المجالس التجارية التي رُتّبت في المدن الإسلامية «الفصل الدعاوى والرافعات بين الأهالي والأجانب، بقوانين في الغالب أوربية» وعقب على هذا الاختراق القانوني العلماني، قائلا: «.. مع أن المعاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لما أخلت بالحقوق، بتفيقها على الوقت والخالة.. ومن أمعن النظر في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية، حيث بويعوا للمعاملات الشرعية أبواباً مستوعبة للأحكام التجارية، كالشركة، والمضاربة، والقرض، والمخابرة، والعارية، والصلح، وغير ذلك.. إن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشارعه، لم يغادر من أهمات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسوق والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عند المذاهب الشرعية، لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع<sup>(٣)</sup>..»

(١) المرجع السابق. ج-٢ ص ٢٤٣، ٢٤٧ - والمراجع ينقل عن كتاب [مصر وأوروبا] ج ١ ص ١١٨، ٢٠٥.

طبعة ١٨٨٢م.

(٢) تم ذلك في ٢٩ رجب عام ١٢٩٢ هـ أول سبتمبر عام ١٨٧٥م. انظر [[الوفقيات الإلهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسينين الأفريكتية والقبطية]] لـ محمد مختار باشا المصري. ص ١٣٤١ . دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت عام ١٩٨٠م.

(٣) [[الأعمال الكاملة]] ج ١ ص ٥٤٤، ٣٦٩، ٣٧٠. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت عام ١٩٧٣م.

لم تجد «صيحة التحذير» التي أطلقها الطهطاوي، في مواجهة الاختراق العلماني لمؤسساتنا القضائية والتشريعية . . بل جاء «عموم بلوى الاختراق» عندما احتل الإنجليز مصر [١٢٩٩هـ، ١٨٨٢م] . . وفي العام التالي، عمم الاحتلال القانون الأجنبي في عموم القضاء الأهلي المصري . .

ففي ٢٤ جمادى الثانية عام ١٣٠٠هـ، ٢ مايو ١٨٨٣م صدر القانون المدني، والقانون التجاري، وقانون التجارة البحري، وقانون المدفوعات - على حالها الذي كانت عليه في المحاكم المختلفة - وصدرت قوانين العقوبات، وتحقيق الجنایات - مع بعض التعديلات . . ولم يأت ١٣ نوفمبر عام ١٨٨٣م حتى كانت القوانين قد «تعلّمت» في القضاء الأهلي المصري<sup>(١)</sup> . .

وإذا كان الطهطاوي قد أشار إلى أن تبني مبادئ الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها، «بتوفيقها على الوقت والخالة»، هو تقديم للبدليل الإسلامي، في مواجهة الاختراق التشريعي العلماني، فإن تلميذه محمد قدرى باشا [١٢٣٧ - ١٣٠٦هـ / ١٨٢١ - ١٨٨٨م] قد اجتهد في تبني هذا البدليل الإسلامي، فقدم لكتبة القانون الإسلامي :

- ١ - كتاب [مرشد الحيران في معرفة أحوال الإنسان] في المعاملات الشرعية . .
- ٢ - كتاب [قانون العدل والإنصاف للقضاء على مشكلات الأوقاف] . .
- ٣ - كتاب [تطبيق ما وجد في القانون المدني موافقاً لمذهب أبي حنيفة] . .
- ٤ - كتاب [الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية]<sup>(٢)</sup> . . مبرهنا بذلك على استمرار المقاومة الإسلامية لاختراق العلمانية الغربية عقلنا القانوني ومؤسساته القضاء والتشريع في بلادنا .

\* \* \*

وعلى هذا الدرب، الذي ارتاده الطهطاوي «للإصلاح بالإسلام»، ولتجديده دنيانا

(١) الرافعي [عصر إسماعيل] ج-٢ ص ٢٤٠ و[مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال] ص ٦٥ - ٦٨ طبعة بيروت القاهرة عام ١٩٦٦م.

(٢) الزركلي [الأعلام] طبعة بيروت. وسركيس [معجم المطبوعات العربية والمعربة] طبعة القاهرة عام ١٩٢٨م.

بتتجديد ديننا، سار جمال الدين الأفغاني.. عندما أعلن «أن الدين هو السبب المفرد لسعادة الإنسان.. يذهب بمعتقداته في جواد الكمال.. ويصعد بهم إلى ذروة الفضل، ويرفع أعلام المدنية لطلابها، فيظفرهم بسعادة الدارين.. وإن العلاج الناجح لأنحطاط الأمة الإسلامية إنما يكون برجوعها إلى قواعد دينها، والأخذ بأحكامه على ما كان في بدايته، فهي متأصلة في النقوس، والقلوب مطمئنة إليه، وفي زواياها نور خفي من محبته، فلا يحتاج القائم بإحياء الأمة إلا إلى نفحة واحدة يسري نفّسها في جميع الأرواح لأقرب وقت.. فإذا قاموا وجعلوا أصول دينهم الحقة نصب أعينهم، فلا يعجزهم أن يبلغوا في سيرهم متنهى الكمال الإنساني..»

أما من طلب إصلاح الأمة بوسيلة سوى هذه، فقد ركب بها شططاً، وجعل النهاية بداية، وانعكس التربيع، وانعكس فيها نظام الوجود، فينعكس عليه القصد، فلا يزيد الأمة إلا نحساً، ولا يكسبها إلا تعساً.»<sup>(١)</sup>

فالإسلام هو سبيل الإصلاح، ومشروع النهضة في العالم الإسلامي لابد أن يكون إسلامياً، فبالإسلام نهضت هذه الأمة نهضتها الأولى.. وهذا هو سبيل خروجها من المأزق الحضاري الذي دخلت إليه بالخلاف الموروث والتغريب الذي جاءها من وراء الحدود، والذي يريد بالعلمانية طي صفحة الإسلام..

وما قرره الطهطاوي والأفغاني من ضرورة إسلامية المشروع الحضاري النهضوي، أكده الإمام محمد عبده، عندما انتقد النزعة الوضعية المادية للنموذج الحضاري الغربي، ولفت الأنظار إلى وسطية الإسلام، التي هي النموذج الملائم- ملائمة الفطرة السوية - لإنهاض المسلمين.. فقال: «لقد ظهر الإسلام، لا روحياً مجرداً، ولا جسدياً جاماً، بل إنسانياً وسطاً بين ذلك، آخذاً من كل القبيلين بنصيب، فتوفر له من ملائمة الفطرة البشرية ما لم يتتوفر لغيره»، وصار المدرسة الأولى التي يرقى فيها البراءة على سُلم المدنية.. لقد جمع الإسلام بين الدين والشرع، فلم يعرف ما يسميه الإفرنج «ثيوكرتيك»، أي سلطان إلهي.. وفي ذات الوقت لم يدع ما لقيصر لقيصر، بل كان من شأنه أن يكون كمراً للشخص، وألفة في البيت، ونظاماً للملك، امتازت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها من لم يدخل فيه<sup>(٢)</sup>..

(١) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني] ص ١٧٣ ، ١٩٧ ، ١٩٩.

(٢) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج ٣ ص ٢٨٧ ، ٢٨٦ ، ٢٢٥ ، ٢٣٣ ، ٢٢٦ ، ٢٨٨ ، ٢٨٠ ، ٢٨٥.

ثم حكم بأن «السبيل الدين لمزيد الإصلاح في المسلمين سبيل لا مندوحة عنها، فإن إيتائهم من طرق الأدب والحكمة العارية عن صبغة الدين - [أي العلمانية] - هو بذر غير صالح للتربية، لا ينبع، ويضيع تعبيه، ويتحقق سعيه.. فما لم تكن المعارف والأداب مبنية على أصول الدين فلا أثر لها في النفوس.. وإذا كان الدين كافلاً بتهذيب الأخلاق، وصلاح الأعمال، وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها، ولأهلها من الثقة فيه ما ليس لهم في غيره، وهو حاضر لديهم، والعنااء في إرجاعهم إليه أخف من إحداث مالا إمام لهم به، فلم العدول عنه إلى غيره!»<sup>(١)</sup> ..

فواصلت مدرسة الإحياء والتجديد الدينية - التي قادها جمال الدين الأفغاني [١٢٥٤ - ١٣١٤ هـ / ١٨٣٨ - ١٨٩٧ م] - وأغنی إبداعها محمد عبده - وحملت رسالتها [المنار] - للشيخ رشيد رضا [١٢٨٢ - ١٣٥٤ هـ / ١٨٦٥ - ١٩٣٥ م] على امتداد أربعين عاماً - وواصلت رسالة المقاومة للاختراق العلماني، إلى أن حملت الرایات جماعات اليقظة الإسلامية وحركاتها، تلك التي انتقلت بهذه المقاومة - بعد سقوط الخلافة [١٣٤٢ هـ، ١٩٢٤ م] - من إطار «الصفوة» إلى إطار «الجماهير»! ..

\* \* \*

---

(١) المصدر السابق - ج ٣ ص ١٠٩، ٢٣١.



## ٤ الأصول الإسلامية لرفض العلمانية

وإذا كان التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية - وهو «الخلق» دون «الرعاية والتدبير» للعالم والطبيعة وال عمران الإنساني . . . وهو التصور الذي لم ينافض التصور النصراني - الذي ترك ما لقيصر لقيصر، دون تدخل من الله في ما لقيصر . . . والذي دعمته فلسفة التشريع الرومانية - التي جعلت مقاصد التشريع تحقيق «المنافع والمصالح» الدنيوية ، دونما ربط لها بالأخلاقيات الدينية أو القيم الإيمانية أو السعادة الأخروية . . .

إذا كانت هذه التصورات والمنطلقات في الموروث الحضاري الغربي ، قد فتحت الطريق أمام رد الفعل العلماني على استبداد الكنيسة واحتكار اللاهوت للدنيا والدولة والاجتماع والمعارف والعلوم ، بحسبان العلمانية ، التي تعزل السماء عن الأرض ، وتحرر العمران الإنساني من الضوابط الدينية ، وتطلق الحرية للإنسان في سياسة المجتمع كسيد للكون . . . بحسبان هذه العلمانية هي الأقرب للتصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية ، ولدعوة النصرانية أن ترك ما لقيصر لقيصر ، ولفلسفة التشريع الروماني في تحرير القانون من القيم الإيمانية والمقاصد الشرعية . .

إذا كان هذا هو «حال القضية» في النموذج الحضاري الغربي . . . فإن أمرها ليس كذلك في السياق الإسلامي . .

• فالتصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية يتعدى حدود الخلق للمخلوقات إلى حيث يكون الله، سبحانه وتعالى، أيضاً الراعي والمدير لكل عالم وأمم وعمران المخلوقات ..

لقد سفه القرآن الكريم تصور الوثنية الجاهلية - وهو ذاته التصور الأرسطي -

لنطاق عمل الذات الإلهية - فهو في التصورين مجرد خالق ، بينما التدبير للدنيا والعمران موكول - في الأرسطية - إلى الإنسان والأسباب المودعة في الطبيعة وظواهرها - وهو - في الوثنية الجاهلية - موكول إلى الشركاء والأصنام والطواحيب ..

سُفَهُ القرآن الكريم هذا التصور عندما قال : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرَّهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾<sup>(١)</sup> .. فَجَعَلُوا الْخَلْقَ لِلَّهِ ، وَالتَّدْبِيرُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَصْوِيرُ جَاهِلِي مَرْفُوضٌ ﴿وَجَعَلُوا اللَّهَ مِمَّا ذَرَّا مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَاتَلُوا هَذَا اللَّهَ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرُكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرُكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُّ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ اللَّهُ فَهُوَ يَصِلُّ إِلَى شُرُكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .. فـ هذه القسمة - الشبيهة بالمفهوم العلماني لشعار : «الدين لله والوطن للجميع» ! - هي سوء حكم للمجاهلين يسفهها القرآن ويرفضها التصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية ..

وفي مقابل ذلك يقدم الإسلام تصوره لنطاق عمل الذات الإلهية : خالق كل شيء .. مدبر كل أمر .. حتى ما هو مقدور للإنسان ، وداخل في نطاق قدرته وإرادته و فعله ، هو فيه خليفة لله ، سبحانه وتعالى ، يدبره الإنسان ، بإرادة إلهية ، وتكليف شرعي ، ك الخليفة لله ، ملتزم بشريعته ، التي تمثل بنود عقد وعهد الاستخلاف ، وكعبد لسيد الوجود ، وليس كسيد لهذا الوجود ! .. فللهم - في التصور الإسلامي - : «الخلق» و«التدبير» جمِيعا ! ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَهْةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَدْبِرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاقْعُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .. ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٤)</sup> .. ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾<sup>(٥)</sup> فَقَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَنِي كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾<sup>(٦)</sup> .. فليس التصور

(١) الزمر : ٣٨.

(٢) الأنعام : ١٣٦.

(٣) يومن : ٣.

(٤) الأعراف : ٥٤.

(٥) طه : ٤٩ ، ٤٠.

الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية بالذى يحدد نطاق عمل الله في الخلق وحده، محررا الطبيعة والعالم والمجتمع والإنسان من معالم وضوابط التدبير الإلهي والرعاية الإلهية لعوالم المخلوقات .. فكل شيء، في هذا التصور الإسلامي، هو لله، حتى ما هو للإنسان فهو له بحكم الاستخلاف والوكالة والنيابة لله ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَعْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦٢) لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾<sup>(١)</sup> - وكفى بهذه الآية وحدها معبرة عن إيمان المسلم بالحضور والتدبير الإلهي في كل شيء حتى لتبلغ الحرية الإنسانية ذروتها إذا بلغ المؤمن ذروة العبودية لله ! .. .

لقد استأثر، سبحانه، بالخلق والأمر - أي بالإيجاد والتدبير جميعا .. . واستخلفنا في استعمار الأرض ، فجعل لنا الشورى في الأمر والتدبير لل عمران ، والإرادة والقدرة والاستطاعة لإقامة الدين وصناعة العمران وصياغة الحياة وتحديد مسارات التاريخ ، كخلفاء لله ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأُمْرِ﴾ (٢) .. ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (٣) .. ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ أَمْرٌ مِنْكُمْ﴾ (٤) .. ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ زَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ أَمْرٌ مِنْهُمْ لَعِلْمُهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (٥) ..

هكذا يقطع التصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية الطريق على العلمانية، فمحال أن يجتمع ويتوافق في قلب المسلم تصور الله مديرا لكل شيء وراعيا لكل أمر، مع تصور عزل السماء عن الأرض، وتحرير العمران الإنساني من ضوابط وحدود تدبير الله ..

• وكما تميز ميراثنا الحضاري عن الميراث الحضاري الغربي ، في تصور نطاق عمل الذات الإلهية، ومن ثم في مكانة الإنسان في هذا الوجود .. كذلك تميزت

(١) الأنعام: ١٦٢، ١٦٣.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

(٣) الشورى: ٣٨.

(٤) النساء: ٥٩.

(٥) النساء: ٨٣.

فلسفة التشريع في النسق القانوني الإسلامي - سواء في مبادئ الشريعة الإسلامية وقواعدها وحدودها ومقاصدها . . . والتي هي «وضع إلهي» - أو في فقه معاملاتها - الذي هو إبداع الفقهاء المسلمين المحكوم بمبادئ الشريعة وقواعدها وحدودها وم مقاصدها . . . تميزت فلسفة الإسلام في التشريع عندما ربطت «المنفعة» بـ«الأخلاق» و«المصلحة» بـ«المقاصد الشرعية» و«سعادة الدنيا» بـ«النجاة يوم الدين».. فأغلقت هذه الفلسفة التشريعية الإسلامية الطريق أمام القانون الوضعي - العلماني - مانعة إمكان تعايشه مع النسق التشريعي الذي يحكم سلطات الأمة في التقنين بسيادة حاكمية الوضع الإلهي لحدود الشريعة ومبادئها وقواعدها وم مقاصدها.. «فالصلحة» التي يتغيّرها القانون الإسلامي هي «المصلحة الشرعية المعتبرة» وليس مطلق «المصلحة» . . . و«المنفعة» التي يريد الفقه الإسلامي جلبها ليست اللذة أو الشهوة أو مطلق المنفعة ، بالمعايير الدنيوية الخالصة للدنيا ، ذلك لأنّ المسلم لا يحضر ربه «صلاته» و«نسكه» فقط ، وإنما يحضره ، مع الصلاة والنسك ، جماع الحيا والممات ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦٢) لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾ (الأنعام: ١٦٣) . . .

وهذه الحقيقة من حقائق تميز فلسفة التشريع والتقنين الإسلامية عن نظيرتها الرومانية والغربية ، هي مما أجمع عليه أهل العلم ، مسلمين وغير مسلمين .. ويكتفي أن نشير إلى شهادة مستشرق حجة في القانون الغربي العلماني وفي الفقه الإسلامي ، هو «دافيد دي سانتيلانا» David de Sautillana [١٩٣١ - ١٨٤٥ م] ، فهو يقول عن فلسفة التشريع في القانون الوضعي الغربي : «إن معنى الفقه والقانون بالنسبة إلينا وإلى الأسلام: مجموعة من القواعد السائدة التي أقرها الشعب ، إما رأساً أو عن طريق مثليه. وسلطانه مستمد من الإرادة والإدراك وأخلاق البشر وعاداتهم». .

فهو قانون «دنيري» - أي «علماني» - خالص للدنيوية . .

ويستطرد «سانتيلانا»، مقارنا هذه الفلسفة العلمانية بالفلسفة الإسلامية في التشريع ، فيقول: «.. إلا أن التفسير الإسلامي للقانون هو خلاف ذلك.. فالخضوع للقانون الإسلامي هو اجب اجتماعي وفرض ديني في الوقت نفسه، ومن يتنهك

حرسته لا يأثم تجاه النظام الاجتماعي فقط، بل يقترب خطيئة دينية أيضاً. فالنظام القضائي والدين، والقانون والأخلاق، هما شكلان لا ثالث لهما لتلك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي وجوده وتعاليمه، فكل مسألة قانونية إنما هي مسألة ضمير.. والصيغة الأخلاقية تسود القانون لتوحد بين القواعد القانونية والتعاليم الأخلاقية توحيداً تاماً.. والأخلاق والأداب، في كل مسألة، ترسم حدود القانون.. فالشريعة الإسلامية شريعة دينية تغاير أفكارنا أصلاً<sup>(١)</sup>!

و ذات الحقيقة يؤكّد عليها المستشرق السويسري «مارسيل بوازار»، الذي يتبّع على تميّز القانون الإسلامي عن القانون الوضعي العلماني في المصدر.. وفي المقاديد.. فيقول: «ومن المقيد أن نذكر فرقاً جوهرياً بين الشريعة الإسلامية والتشريع الأوروبي الحديث، سواء في مصدريهما المخالفين أو في أهدافهما النهائية.. فمصدر القانون في الديمقراطيات الغربية هو: إرادة الشعب، وهدفه: النظام والعدل داخل المجتمع. أما الإسلام، فالقانون صادر عن الله، وبناء عليه يصير الهدف الأساسي الذي ينشدّه المؤمن هو البحث عن التقرب إلى الله، باحترام الوحي والتقييد به.. فالسلطة في الإسلام تفرض عدداً من المعايير الأخلاقية.. بينما تسمح في الطابع الغربي أن يختار الناس المعايير حسب الاحتياجات والرغبات السائدة في عصرهم..»<sup>(٢)</sup>..

وهكذا تحول الفلسفة المتميزة للتشريع الإسلامي بين المسلم وبين قبول القانون الوضعي العلماني - كما يحول التصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية، ولمكانة الإنسان في الكون، بين المسلم وبين قبول العلمانية جملة وتفصيلاً - .

\* \* \*

ولأن هذه هي حقيقة تميّز النسق الفكري الإسلامي - المنطلق من البلاغ القرآني

(١) سانتيلانا [القانون والمجتمع] - بحث في كتاب [تراث الإسلام] ص ٤١١ ، ٤٣٨ ، ٤٣١ . ترجمة جرجيس فتح الله . طبعة بيروت عام ١٩٧٢ م.

(٢) لواء أحمد عبد الوهاب [الإسلام في الفكر الغربي] - نصوص - ص ٨١-٨٣ . طبعة القاهرة عام ١٩٩٣ م.

ومن البيان النبوى لهذا البلاغ - كانت جذور المقاومة الإسلامية لانفلات «الدولة» من «الدين» ولتحرر «المجتمع» من «الشريعة» أبعد في تراثنا الإسلامي من المواجهة مع العلمانية الغربية الوافدة إلينا في ركاب الغزو الاستعمارية الحديثة .

• فالتعاقد الدستوري، الذي تقوم به «الدولة» ليس مجرد تراضٍ بين «المحكمين» و«الحاكمين» - كما هو حاله في الفكر السياسي الوضعي - وإنما لابد في هذا التعاقد الدستوري، كي يكون إسلامياً، من أن تكون المرجعية فيه دينية - لله والرسول - أي للبогى الإلهي والسنّة النبوية .. فإسلامية الدولة، وإسلامية التعاقد الدستوري الذي تتأسس عليه، مبدأ شرعي، ووضع إلهي ثابت.. تحدث عنه القرآن الكريم في آيات سورة النساء : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْتُوا الْأَمَانَاتَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نَعَمَاً يَعْظِمُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>(٥٨)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأُمْرِ مِنْكُمْ فَلَمْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾<sup>(٥٩)</sup> أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾<sup>(١)</sup> .

- ١ - فعلى ولادة الأمر أداء الأمانات لأهلها والحكم بالعدل بين الناس ..
- ٢ - ولقاء ذلك لهم طاعة المؤمنين ..
- ٣ - وطاعة المحكمين لأولى الأمر تالية لطاعة الجميع لله وللنّبـولـ ، أي للكتاب والسنّة ..
- ٤ - وشرط تحقق واقتمال الإيمان الديني ، بالله واليوم الآخر ، أن تكون مرجعية هذا التعاقد الدستوري هي الكتاب والسنّة .. وإنـاـ كانـ هـذاـ الإـيمـانـ زـعـماـ وـادـعـاءـ ، لأنـهـ إنـ لمـ تـكـنـ المرـجـعـيـةـ فيـ الدـوـلـةـ لـهـ وـالـرـسـوـلـ ، فـهـيـ للـطـاغـوتـ .

هـكـذـاـ حـسـمـ القرآنـ المرـجـعـيـةـ إـلـاسـلامـيـةـ لـلـدـوـلـةـ إـلـاسـلامـيـةـ .

ولقد صاغ رسول الله ﷺ ، هذا المبدأ القرآني - للمرجعية الدينية في التعاقد الدستوري على إقامة الدولة - صاغه «مادة» في أول دستور لأول دولة إسلامية - في

(١) النساء : ٥٨ - ٦٠ .

«الصحيفة» التي مثلت دستور دولة المدينة - نصت على: «.. وما كان بين أهل هذه الصحيفة من اشتجار يُخشى فساده، فمرده إلى الله وإلى محمد..»<sup>(١)</sup>.

وأكَد ذلك الخليفة الأول أبو بكر الصديق رض ، في أول خطاب له عقب اختياره والبيعة له بالخلافة ، فقال: «أطِيعُونِي مَا أطعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ».. فبلغ الربط بين إسلامية الدولة - بجعل المرجعية الدينية شرط قيام واستمرار التعاقد الدستوري على إقامتها - في التجربة التاريخية - التي يقيس عليها المسلمون - بلغ هذا الربط في الحسم والوضوح هذا الحد الذي ميز دولة الإسلام عن كثير من الدول التي عرفتها كثير من الأنساق الفكرية الأخرى ..

لقد عرف التاريخ الإنساني :

- ١ - دول الاستبداد ، التي تحكم بالهوى والشهوة والقوة ..
- ٢ - دول الكهانة الدينية ، والعصمة المقدسة ، والحكم بالحق الإلهي .. وفيها زعم الحكم اليبابة عن السماء ، مسقطين الأمة من الحسبان ..
- ٣ - دول السياسة العقلانية - ومنها الدول العلمانية - التي يدير حكامها مجتمعاتها بسياسة العقل والمصلحة التحررية من المرجعية الدينية .. وديمقراطيات هذا النمط من الدولة ، ينوب فيها الحكم عن الأمة ، مسقطين الدين والشريعة الإلهية من مرحلة السياسة والتدبير ..
- ٤ - أما الدولة الإسلامية ، فإنها نُطْ متميزة وفريدة .. فهي إسلامية المرجعية ، ومدنية النظم ، التي تقاس إسلاميتها ب مدى تحقيقها للمبادئ والمقاصد الشرعية .. وفيها تجتمع المرجعية الدينية - سيادة الشريعة - وسلطة الأمة - المستخلفة لله - ونيابة الدولة عن الأمة .. وبذلك تبرأ من سلبيات دول الكهانة الدينية والدول العلمانية جميماً ..

وكما استقر هذا التميز للدولة الإسلامية في أصول ديننا ، وفي دولة النبوة والخلافة الراشدة .. فلقد استقر كذلك في الفكر الإسلامي ، السابق على ظهور العلمانية الغربية ، وعلى عصر اختراعها لعالمنا الإسلامي ، وعلى تصدي فكرنا الإسلامي الحديث لهذا الاختراق ..

(١) [مجموعة الوثائق السياسية للمهد النبوى والخلافة الراشدة] ص ٢٠ . جمعها وحققتها: د. محمد حميد الله الحيدر آبادي . طبعة القاهرة عام ١٩٥٦ م.

ورحم الله ابن خلدون [١٤٠٦ - ٧٣٢ هـ / ١٣٣٢ م] - فيلسوف العمران الإسلامي والإنساني - الذي صاغ كل ذلك، في دقة ووضوح، وهو يتحدث عن أنواع الحكم وفلسفات الدول، فقال:

«.. ولما كانت حقيقة الملك: أنه الاجتماع الضروري للبشر.. وجب أن يُرجع في ذلك إلى قوانين سياسية مفروضة يسلّمها الكافة وينقادون إلى أحکامها. فإذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاة وأكابر الدولة وبصرائهما كانت سياسة عقلية.

وإذا كانت مفروضة من الله، بشارع يقررها ويشرعنها، كانت سياسة دينية نافعة في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وذلك أن الخلق ليس المقصود بهم دنياهم فقط.. فالمقصود بهم إنما هو دينهم المفضى بهم إلى السعادة في آخرتهم.. فجاءت الشرائع بحملهم على ذلك في جميع أحوالهم من عبادة ومعاملة، حتى في الملك، الذي هو طبيعي للاجتماع الإنساني، فأجرته على منهاج الدين ليكون الكل محظوظاً بنظر الشارع.

فما كان من الملك بمقتضى القهر والتغلب، فجور وعدوان، ومذموم عند الشرع، كما هو مقتضى الحكمة السياسية.

وما كان منه بمقتضى السياسة وأحكامها فمدحوم أيضاً، لأنه نظر بغير نور الله:  
﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾<sup>(١)</sup>، لأن الشارع أعلم بمصالح الكافة فيما هو مغيب عنهم من أمور آخرتهم. وأعمال البشر كلها عائدۃ عليهم في معادهم، من ملك أو غيره.. وأحكام السياسة إنما تطلع على مصالح الدنيا فقط ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٢)</sup>. ومقصود الشارع بالناس صلاح آخرتهم، فوجب بمقتضى الشرائع حمل الكافة على الأحكام الشرعية في أحوال دنياهم وأخرتهم، وكان هذا الحكم لأهل الشريعة وهم الأنبياء ومن قام فيه مقامهم، وهم الخلفاء.

فقد تبين لك من ذلك.. أن:

(١) النور: ٤١.

(٢) الروم: ٧.

- (١) الملك الطبيعي: هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة.
- (٢) السياسي: هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار.
- (٣) والخلافة: هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي، في الحقيقة: خلافة، عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به...»<sup>(١)</sup>.

فالدولة العلمانية هي التي تسوس المجتمع «بمقتضى السياسة العقلية» التي تتغيا  
«تحقيق المصالح الدنيوية وحدها»..

بينما الدولة الإسلامية، هي التي تنطلق من الشع، لتغيا صلاح الدنيا والأخرة  
جميعا..

فالأولى تنظر بنظر «العقل المجرد عن الشرع».. بينما الثانية- الإسلامية- تنظر  
«بالعقل في الشرع».. وكما يقول الإمام الغزالي [٤٥٠ - ٥٥٠ هـ / ١٠٥٨ -  
١١١ م] «فإن العقل مع الشرع نور على نور»<sup>(٢)</sup>

\* \* \*

تلك هي «العلمانية»: التوجه.. والنشأة.. والملابسات..

وهي كذلك وفودها إلى عالم الإسلام، في ركاب الغزو الاستعمارية الحديثة..  
واختراقها لمؤسسات القضاء والتشريع في بلادنا..

وهذا هو موقف الإسلام والفكر الإسلامي منها، سواء في اجتهادات تيار  
الإحياء والتجديد الحديث.. أو في الأصول والمنطلقات الإسلامية.. أو في إبداع  
فكرنا الإسلامي الوسيط..

(١) [المقدمة] ص ١٥١، ١٥٠. طبعة القاهرة عام ١٣٢٢هـ.

(٢) [الاقتصاد في الاعتقاد] ص ٣. طبعة القاهرة- محمود على صبح.



## ٥

## تجاجات العلمانية في بلادنا

أما الذين انبهروا - من مثقفينا المحدثين - بالعلمانية الغربية، فتبينوها ودعوا إليها وإلى سلوك طريقها في نهضتنا، كما حدث للغربيين في نهضتهم الحديثة.. . وقالوا عن علاقة الدين بتدبير الدولة والمجتمع والعمان.

«يا بعد ما بين السياسة والدين..»<sup>(١)</sup>.

و«إن السياسة شيء والدين شيء آخر.. وإن وحدة الدين ووحدة اللغة لا تصلحان أساساً للوحدة السياسية ولا قواماً لتكوين الأوطان»<sup>(٢)</sup>.

فلقد كانوا هم الذين نظروا إلى إسلامنا بمنظر نصراني - فسروا - في علاقة الدين بالدولة والسياسة - بين الإسلام والنصرانية .. كما نظروا إلى تراثنا وحضارتنا، وإلى «العقل الشرقي والمسلم» الذي أبدع هذا التراث وصنع هذه الحضارة، بمنظر غربي .. فرأوا الخلافة الإسلامية «ككانة مستبدة تحكم بالحق الإلهي المقدس» ورأوا في العقل المسلم عقلاً يونانياً منذ القدم، وبعد التدين بالإسلام، لأن القرآن - عندهم - كالإنجيل .. والإسلام - عندهم - كالنصرانية .. ومحمد عليه السلام ، عندهم - كان كالخلائين من الرسل، لا شأن له بسياسة الدولة أو تدبير الاجتماع أو بناء العمان؟! ..

لقد «ضررت» عقولهم في «مصنع الفكر الغربي»، فقالوا:

إن العقل الشرقي هو - كالعقل الأوروبي - مرده إلى عناصر ثلاثة:

«حضارة اليونان وما فيها من أدب وفلسفة وفن.

وحضارة الرومان وما فيها من سياسة وفقه.

. والمسيحية وما فيها من دعوة إلى الخير وتحث على الإحسان.».

(١) علي عبد الرازق [الإسلام وأصول الحكم] ص ٦٩ طبعة القاهرة عام ١٩٢٥ م.

(٢) د. طه حسين [مستقبل الثقافة في مصر] ج ١ ص ١٦، ١٧. طبعة القاهرة عام ١٩٣٨ م.

وكما لم يغير الإنجيل من الطابع اليوناني للعقل الأوروبي.. فكذلك القرآن، لم يغير من الطابع اليوناني للعقل الشرقي، لأن القرآن إنما جاء متمما ومصدقا لما في الإنجيل<sup>(١)</sup> .. وإن الحضارة العربية والحضارة الفرنسية يقومان على أساس واحد، هو في نهاية الأمر الحضارة اليونانية اللاتينية<sup>(٢)</sup> !

لقد شوهدت المناهج الغربية رؤاهم، وزيفت وعيهم، فرأوا إسلامنا نصرانية.. . وخلافتنا كهانة.. وقرأنا إنجيلا.. وشريعتنا قانونا رومانيا.. ومن ثم رأوا «الحل العلماني» هو طريقنا إلى النهوض، كما كان حاله في سياق النهضة الأوروبية الحديثة.. .

وإذا كان هذا «التغرب» أمراً قابلاً «للتفسير»، دون «التبير».. فإن الأمر الذي يبلغ في الغرابة حد «الكارثة» هو الموضع الذي قادت إليه العلمانية ببعضها من مثقفينا الذين تذهبوا بمذهبها.. موقع التبعية للحضارة الغربية الغازية، والولاء للمركزية الغربية العنصرية.. بل وإعلان التسليم والاستسلام لإرادة الغرب في استلامنا واحتواطنا وإلحاقنا بنموذجه الحضاري «في الإدارة.. والحكم.. والتشريع».. . وإن ما ذكره الدكتور طه حسين [١٣٠٦ - ١٣٩٣ هـ / ١٨٨٩ - ١٩٧٣ م] في كلماته «الالتزام باللتزام»<sup>(٣)</sup> ينبع من مذهبها في الحكم، ونسير سيرتها في الإدارة، ونسلك طريقها في التشريع. التزموا بهذا كله أمة أوروبا. وهل كان إمضاء معاهدة الاستقلال - [عام ١٩٣٦ م] - ومعاهدة إلغاء الامتيازات - [عام ١٩٣٨ م] - إلا التزاماً صريحاً قاطعاً أمام العالم المتحضر بأننا سنسير سيرة الأوروبيين في الحكم والإدارة والتشريع؟

إن هذا «الاعتراف» العلماني «بالالتزام» بما ألزمنا به الغرب، من أن «نسير سيرة الأوروبيين في الحكم والإدارة والتشريع».. ينقل قضية تبني العلمانية في بلادنا إلى مستوى آخر.. فالقضية تتجاوز أحياناً دائرة الاختلاف في الفكر، لتصلب - بوعي أو بغير وعي - في خانة التفريط في الاستقلال!..

وإذا كان الدكتور طه حسين قد تجاوز هذا الانبهار بالغرب، والالتزام بما سمع

(١) د. طه حسين [مستقبل الثقافة في مصر] ج ١ ص ٢٩، ٢١، ٢٢.

(٢) د. طه حسين [من الشاطئ الآخر]- نصوصه الفرنسية التي جمعت وترجمت بعد وفاته - جمعها وترجمها: عبد الرشيد الصادق محمودي. ص ١٩١، ١٩٢. طبعة بيروت عام ١٩٩٠ م.

(٣) [مستقبل الثقافة في مصر] ج ١ ص ٣٦، ٣٧.

أوريا إلى إلزامنا به<sup>(١)</sup>. فإن كلماته هذه تذكرنا بكلمات موقف الشرق وفيلسوف الإسلام جمال الدين الأفغاني، التي قال فيها:

«لقد علمتنا التجارب أن المقلدين من كل أمة، المتحلين أطوار غيرها، يكونون فيها منافذ لطرق الأعداء إليها.. وطلاع بجيوش الغالبين وأرباب الغارات، يهدون لهم السبيل، ويفتحون الأبواب، ثم يثبتون أقدامهم»<sup>(٢)</sup>..  
فإسلامية الدولة.. وإسلامية القانون، فضلاً عن أنهما من فرائض الإسلام، فإنهما من معالم الاستقلال الحضاري للأمة الإسلامية ولديار الإسلام.

\* \* \*

#### والعلمنة بواسطة الأقليات؛

ورغم أن الفتوحات الإسلامية هي التي أنقذت نصارى الشرق من الإبادة التي مارسها ضدهم الرومان والبيزنطيون على امتداد ستة قرون.. حتى لقد جعلت هذه الفتوحات من «النصرانية: هبة الإسلام».. كما فتحت هذه الفتوحات أبواب المدن الشرقية - بما فيها القدس - أمام اليهود، بعد الإبادة والطرد والسببي، وبعد أن كان مطلب أهل القدس - يوم فتحها عام ٦١٥هـ، ١١٦م - من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: أن لا يسكن بها أحد من اليهود أو اللصوص<sup>٣</sup>..

ورغم أن التسامح الديني الذي تميز به الشرق عن الغرب قد بدأ بالإسلام، لأنه وحده الذي يؤمن أهله بكل النبوات والرسالات والكتب السماوية والشريائع الإلهية، ويحترم ويقدس كل مقدسات أبناء كل الملل والنحل الأخرى، انطلاقاً من فلسنته في التعددية، التي يراها سنة من سنن الله وقانوناً كونياً لا تبدل له ولا تحويل: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ»<sup>(٤)</sup> إلا من رحم ربُّكَ ولذلك خلقهم<sup>(٥)</sup>..

(١) انظر كتابنا [الإسلام والسياسة] ص ١١٨ - ١٣١. طبعة القاهرة عام ١٩٩٣م. وكتابنا [الإسلام بين التنوير والتزوير] ص ١٥٨ - ١٨٠. طبعة القاهرة عام ١٩٩٥م.

(٢) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني] ص ١٩٦، ١٩٧. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة طبعة القاهرة عام ١٩٦٧م.  
(٣) هود: ١١٨، ١١٩.

ورغم خلو تاريخ الشرق الإسلامي من أية حروب دينية، لأن الإيمان الإسلامي هو «تصديق قلبي يبلغ مرتبة اليقين»، ولا يتأتى بالإكراه، بل ولا بالترهيب: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ﴾<sup>(١)</sup>، ولأن شريعة الإسلام قد قررت للمخالفين في الدين، منذ دولة النبوة: «أَن لَّهُم مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَكُونُوا لِلْمُسْلِمِينَ شُرَكَاءَ فِيمَا لَهُمْ وَفِيمَا عَلَيْهِمْ»<sup>(٢)</sup> ..

على حين امتدت الحروب الدينية داخل النصرانية الغربية ذاتها - بين الكاثوليك والبروتستانت - أكثر من قرن، أبىدها ٤٠٪ من شعوب وسط أوروبا!<sup>(٣)</sup> .. فخلت المجتمعات الغربية، عندما سادت فيها النصرانية، من التعددية الدينية ..

رغم كل ذلك، جاءت الغزو الاستعمارية الغربية الحديثة إلى عالم الإسلام، لتحول الأقليات الدينية والقومية من لبنيات في جدار الأمن الوطني والقومي والحضاري إلى ثغرات اخترق .. ومن جزء أصيل في بناء الحضارة الإسلامية والثقافة الإسلامية إلى «فيتو» - صوت معارض - وورقة ضغط، وعقبة كأداء في وجه الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، مع أن هذه الأقليات قد عاشت جزءاً أصيلاً من الأمة، وحافظت على عقائدها في ظل حاكمية الشريعة الإسلامية أكثر من ثلاثة عشر قرناً، أسهمت فيها مع الأغلبية المسلمة في بناء الحضارة الإسلامية .. ولم تشعر هذه الأقليات، طوال ذلك التاريخ، بأن الشريعة الإسلامية تتقصّ شيئاً من تدينها بما تدين، لأن شرائع هذه الأقليات ليس فيها فقه معاملات مدنية .. فالشريعة الإسلامية ليست بديل لشريعة مدينة نصرانية، وإنما هي بديل للقانون الوضعي العلماني الذي جاء به الغزاة القاهرون للأغلبيات والأقليات جمِيعاً ..

\* \* \*

وإذا كان التغريب قد نجح في علمنة شرائح هامشية من المسلمين، فلقد حقق نجاحات أكبر وأخطر في نطاق وإطار الأقليات ..

(١) البقرة: ٢٥٦.

(٢) [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة] - من كتاب رسول الله، صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى نصارى لبنان، ص ١٢٦ . تحقيق: د. محمد حميد الله الحيدر أبادي. طبعة القاهرة عام ١٩٥٦ م.

(٣) انظر كتابنا [الإسلام والآخر] ص ١٤٧ . طبعة القاهرة عام ٢٠٠١ م.

فمنذ بدايات الغزو الأوربية الحديثة للشرق، أعلن بونابرت [١٧٦٩ - ١٨٢١ م] - وهو في طريقه إلى غزو مصر - أنه سيجند عشرين ألفا من أبناء الأقلية، ليكونوا عونا لحملته الفرنسية على الشرق، وأداة لتغريب عالم الإسلام ..

ولقد نجحت الحملة الفرنسية على جبهة الأقباط النصارى في مصر، فتكونَ فيلق قبطي - من «أرذال القبط»، كما يقول الجبرتي - بقيادة المعلم يعقوب حنا [١١٥٨ - ١٢١٦ هـ / ١٧٤٥ - ١٨٠١ م] - الذي أصبح «جنرالاً» في الجيش الفرنسي - وعهد إليه الجنرال «كليبر» [١٧٥٣ - ١٨٠٠ م] - كما يقول الجبرتي - «أن يفعل بالمسلمين ما يشاء! .. حتى تطاولت النصارى، من القبط ونصارى الشوام، على المسلمين بالسب والضرب، ونالوا منهم أغراضهم، وأظهروا حقدتهم، ولم يبقوا للصلح مكانا! وصرحوا بانقضاض ملة المسلمين وأيام الموحدين<sup>(١)</sup> !!

وبعد هزيمة جيش الحملة الفرنسية، ورحيل الخونة في ركب جيش الغزاة عام [١٢١٦ هـ، ١٨٠١ م] لم تنته أحلام الذين سعوا الطي صفحات الإسلام وشرعيته، وإنما ذهبت بقاياهم - التي سموها «الوفد المصري» بقيادة «غر أفندي» - إلى باريس، طالبين تأييد نابليون، وعارضين عليه الولاء، ومتعمدين له بالعمل على «التشريع لمصر التشريعات والنظام التي ترضي عنها فرنسا! .. بل وعارضين أيضاً تسخير الكنيسة المصرية لتكون أداة تحقيق لأحلام فرنسا الاستعمارية في قلب إفريقيا!<sup>(٢)</sup> ..

فبدأت منذ ذلك التاريخ جهود الاستعمار لكسب الأقلية إلى العلمانية .. وحققت هذه الجهود، بواسطة مدارس الإرساليات الفرنسية - وخاصة في لبنان - أخطر مما حققته الجيوش الغازية! . فرأينا من خريجي تلك المدارس: أول من بشر بالعلمانية الغربية - فرح أنطون عام [١٢٩١ - ١٨٧٤ هـ / ١٣٤٠ م] - وأول من بشر بالوضعيية والمادية والإلحاد - شibli Shamil [١٢٧٦ - ١٣٣٥ هـ / ١٨٦٠ م] - وأول من دعا إلى إحلال العلوميات محل العربية الفصحى - أمين شمیل [١٢٤٣ - ١٣١٥ هـ / ١٨٩٧ - ١٨٢٨ م].

(١) الجبرتي [عجائب الآثار في الترجم والأخبار] ج ٥ ص ١٣٤، ١٣٦، ١٣٨ . تحقيق: حسن محمد جوهر، عمر الدسوقي، السيد إبراهيم سالم. طبعة القاهرة عام ١٩٦٥ م.

(٢) د. أحمد حسين الصاوي [المعلم يعقوب بين الحقيقة والأسطورة] ص ١٢٩، ١٣٠ طبعة القاهرة عام ١٩٨٦ م.

وتكررت هذه المحاولات الاستعمارية - بواسطة «المدفع» و«الفكر». في بلاد المغرب العربي، فتخلق التيار «الفرنكوفوني» - المعادي للشريعة الإسلامية واللغة العربية - ليكون العقبة الكبرى أمام البعث الإسلامي، والدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية.. فتحولت هذه الأقليات إلى «فيتو» - بيد الاستعمار والهيمنة الغربية - على رغبة الأغلبية الساحقة من الأمة في أن تُحكم بالقانون الذي تريد، رغم أن هذا حق فطري من حقوق الإنسان، بمنطق الديقراطية الغربية التي يدعون الانحياز إليها ..

\* \* \*

لكن هذه النجاحات العلمانية على جبهة الأقليات لم تكن عامة لكل أبنائها.. فكثيرون من «البربر» هم الذين جاهدوا وقادوا، ولا يزالون، في سبيل أسلمة النهضة وعرويتها.. ومن ثماذج ذلك:

• إمام الحركة الإصلاحية، وأبو العروبة والإسلام في الجزائر الشيخ عبدالحميد بن باديس [١٣٥٩هـ / ١٨٨٧م - ١٩٤٠م] ..

• وجمعية العلماء المسلمين الجزائريين ..

• دور الأمازيغ - قيادات ومقاتلين - في الثورة الجزائرية ..

• دور حزب الاستقلال بالمغرب العربي ..

وغير ذلك من الشواهد الصادقة على ولاء وانتساع الأقليات إلى شريعة الإسلام ..

• وفي مصر، تعددت وتوالت المواقف الفكرية والعملية التي أعلنت وتعلن أنها أمة واحدة، تتميز وتمتاز بالتنوع الوطني والقومي والديني، في إطار وحدة المرجعية الحضارية الإسلامية، وأن إسلامية حضارتنا إذا كانت ديناً وثقافة وقيماً بالنسبة للمؤمنين بالإسلام.. وهم الأغلبية الساحقة - فإن هذه الإسلامية الحضارية هي ثقافة وقيم بالنسبة للأقليات غير المسلمة، وأن العربية إذا كانت لغة الدين والقوم بالنسبة للمسلمين العرب، فهي لغة الدين بالنسبة للأقوام غير العرب في الوطن العربي،

وهي لغة القوم والثقافة والترااث بالنسبة للأقليات غير المسلمة في الوطن العربي.. وأن فقه المعاملات الإسلامي هو القانون الوطني والقومي والحضاري لكل أبناء الأمة، على اختلاف عقائدهم الدينية، لأن هذا الفقه والقانون هو المقابل والبديل لقانون الغرزة – فقه نابليون – فالاحتكام إلى القانون الإسلامي هو، في حقيقته، تحرير للعقل العربي والمسلم من التبعية والتغريب والاستلاب الحضاري، وبدونه لا تكتمل مهام ثورة التحرر الوطني من الاستعمار.. فمثيله كمثل تحرير الأرض، هو مهمة وطنية جامعة بالنسبة لكل الأمة على اختلاف عقائدها الدينية وتنوعاتها القومية.. إن فقه الإمام الشافعي [١٥٠ - ٧٦٧ هـ / ٨٢٠ م] هو قانون وطني للنصراني المصري.. وإن فقه أبي حنيفة [٨٠ - ٩٩ هـ / ٧٦٧ م] هو القانون الوطني بالنسبة للنصراني العراقي.. وذلك فضلاً عن أن هذا الفقه الإسلامي هو المعبر عن منظومة القيم التي اتفقت وتتفق فيها كل الملل والشعوب الدينية القائمة في عالم الإسلام.. فمثيله كمثل اللغة و الثقافة – لأنها جزء من الثقافة الوطنية والقومية، مكتوب بلغة هذه الثقافة – ومن ثم فإن الولاء له والانتماء إليه هو جزء من الولاء والانتماء للوطن والهوية والتاريخ والترااث.. وفوق ذلك ومعه، فإنه الخلية التي تتزين بها أمتنا وتتميز، بل وتباهي غيرها من الأمم، عند المقارنة بين عقريات الأمم في التشريع والتقنين..

ومن هذا المنطلق، قرأنا ونقرأ لمفكرين وقادة وسياسيين من الأقباط النصارى كلمات نفيسة وعميقة، عبروا فيها وبها عن وحدة الولاء والانتماء لمرجعية الشريعة الإسلامية، وعن رفض التبعية والذوبان في النموذج العلماني الغربي، وذلك من مثل :

- المفكر السياسي والقائد الوطني مكرم عبيد باشا [١٣٠٧ - ١٨٨٩ هـ / ١٩٦١ م] الذي قال، باسم أقباط مصر : «نحن مسلمون وطننا، ونصارى دينا.. اللهم اجعلنا نحن المسلمين لك، وللوطن أنصارا.. واللهم اجعلنا نحن نصارى لك، ولل الوطن مسلمين»<sup>(١)</sup>.

---

(١) د. محمد عمارة [الإسلام والسياسة: الرد على شبّهات العلمانيين] ص ١٥٠ طبعة القاهرة عام ١٩٩٧ م. و[الأقليات بين العربية والإسلام] ص ٧٧.

• وبابا الأقباط الأرثوذكس «شنودة الثالث» الذي قال - في المعلن من آرائه - عن تطبيق الشريعة الإسلامية بمصر ، بمناسبة استبيان أجراء «المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية» اتضح من نتائجه انحياز أغليبية الأقباط لتطبيق الشريعة .. قال «شنودة» : «إن الأقباط في ظل حكم الشريعة الإسلامية يكونون أسعد حالا وأكثر أمنا، ولقد كانوا كذلك في الماضي، حينما كان حكم الشريعة هو السائد.. نحن نتوق إلى أن نعيش في ظل «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» .. إن مصر تحجب القوانين من الخارج حتى الآن، وتطبقها علينا. ونحن ليس عندنا ما في الإسلام من قوانين مفصلة، فكيف نرضى بالقوانين المجلوبة، ولا نرضى بقوانين الإسلام»<sup>(١)</sup>.

• والأبنا موسى - أسف الشباب بالكنيسة الأرثوذكسيّة المصرية - هو القائل : «نحن، كأقباط لا نشعر أننا أقلية، لأنه ليس بيننا وبين إخواننا المسلمين فرق عرقي «إثنى»، لأننا مصريون، وأمجاسرون وأقول: كلنا أقباط، بمعنى أنه يجري فينا دم واحد من أيام الفراعنة، ووحدة المسألة العرقية تجعلنا متّحدين مهما اختلفنا. هناك بالطبع التمايز الديني، لكن يظل الأقوى والأوضح الوحدة العرقية.. ولا نشعر نحن الأقباط بشعور الأقلية البغيض الذي يعاني منه غيرنا. نحن أقلية عدديّة فقط، ولكن هذا لا يجعلنا نشعر أن هناك شرحاً بيننا وبين إخواننا المسلمين..

من جهة الهوية العربية، نحن مصريون عرقا، ولكن الثقافة الإسلامية هي السائدة الآن. كانت الثقافة القبطية هي السائدة قبل دخول الإسلام، وأي قبطي يحمل في الكثير من حديثه تعبيرات إسلامية، يتحدث بها ببساطه ودون شعور بأنها دخيلة، بل هي جزء من مكوناته..

نحن نحيا العربية لأنها هويتنا الثقافية، ومقتنعون بالطبع بأن فكرة العروبة فكرة سياسية واقتصادية وثقافية، بالإضافة لوحدة المصير المشترك.. والعلاقة بين الجذور والعروبة علاقة تناصرية، هذه دوائر متداخلة..

ونحن نرفض المسيحية السياسية، لأن المسيح قال: ملكتي ليست بالعالم» .. ولو حدثت المسيحية السياسية تصبح انتكasa على المسيحية ..

---

(١) [الأهرام] عدد ٦ / ٣ / ١٩٨٥ م.

ومصر دائماً دولة مسلمة ومتدينة، ولكن بدون تطرف، ولو عشنا كمسلمين وأقباط، وفي إطار الصحوة الدينية المصحوبة بصحوة وطنية فسيكون المستقبل أكثر من مشرق..»<sup>(١)</sup>.

• وغير الأرثوذكس، ها هو الأنبا «يوحنا قلته» نائب البطريرك الكاثوليكي - في مصر - يقول : «أوافق تماماً على أن أكون مصرياً.. مسيحياً، تحت حضارة إسلامية، بل أنا مسلم ثقافة مائة في المائة.. أنا عضو في الحضارة الإسلامية كما تعلمتها في الجامعة المصرية.. تعلمت أن النبي، عليه السلام سمح لسيحي اليمن أن يصلوا صلاة الفصح في مسجد المدينة... فإذا كانت الحضارة الإسلامية بهذه الصورة.. التي تجعل الدولة الإسلامية تحارب لتحرير الأسير المسيحي.. والتي تُعلي من قيمة الإنسان ك الخليفة عن الله في الأرض.. فكلنا مسلمون حضارة وثقافة.. وإنه ليشرفني، وأفخر أنني مسيحي عربي، أعيش في حضارة إسلامية.. وفي بلد إسلامي.. وأساهم وأبني، مع جميع المواطنين، هذه الحضارة الرائعة»<sup>(٢)</sup>.

وغير أصوات العقل والحكمة لرجال الكهنوت .. هناك أصوات العقل والحكمة لرجال الفكر من المدنين .. من مثل :

• المفكر الحضاري البارز الدكتور أنور عبد الملك، الذي قال : «إن أي إنسان عاقل يدرك أن مصر هي أقدم أمة وحضارة في التاريخ قاطبة، ومنذ الفتح العربي الإسلامي دخلنا بالتدريج في إطار دائرة أسميناها - منذ خمسين عاماً - الدائرة العربية، ولكنها في الواقع هي دائرة الحضارة الإسلامية، والتي تتمرّكز حول مبدأ واحد هو «التوحيد» الذي يتتفق بشكل مطلق مع خصوصية مصر. فالحياة العامة في مصر بها قبول بالسلبية للتوكيد، ناتج من وحدة الأمة المصرية منذ ما يزيد على ثلاثة آلاف سنة، وبالتالي فالإطار الحضاري للإسلام يشمل المرحلة القبطية «أي المسيحية المصرية»، كما أن لغتنا هي العربية، لغة القرآن»<sup>(٣)</sup>.

(١) د. سعد الدين إبراهيم [الملل والنحل والأعراق] ص ٥٢٩ - ٥٣٤ طبعة القاهرة عام ١٩٩٠ م.

(٢) من حوار دار عقب محاضرة لي - في جمهور من النخبة المسيحية، الممثلة لمختلف الطوائف - دعت إليها ونظمتها «اللجنة المصرية للعدالة والسلام»، وهي لجنة مسيحية - بفندق الحرية - بمصر الجديدة بتاريخ ٩ / ١١ / ١٩٩١ م.

انظر كتابنا [الإسلام والسياسة] ص ١٥١، ١٥٢ .

(٣) صحيفة [أخبار الأدب] - القاهرة - في ٤ / ٣٠ / ٢٠٠٠ م.

• والدكتور غالى شكري، هو الذى كتب يقول : «إن الحضارة الإسلامية هي الاتماء الأساسي لأقباط مصر، وعلى الشباب القبطي أن يدرك جيداً أن هذه الحضارة العربية الإسلامية هي حضارته الأساسية.. إنها الاتماء الأساسي لكافة المواطنين.. صحيح أن لدينا حضارات عديدة، من الفرعونية إلى اليوم، ولكن الحضارة العربية الإسلامية قد ورثت كل ما سبّقها من حضارات، وأصبحت هي الاتماء الأساسي، والذي بدونه يصبح المواطن في ضياع.. إننا ننتهي - كعرب من مصر - إلى الإسلام الحضاري والثقافي، وبدون هذا الاتماء نصبح في ضياع مطلق.. وهذا الاتماء لا يتعارض مطلقاً مع العقيدة الدينية.. بالعكس.. لماذا؟ لأن الإسلام وحد العرب، وكان عاملاً توحيدياً للشعوب والقبائل والمذاهب والعقائد»<sup>(١)</sup>.

• والكاتب الوطنى صادق عزيز، هو القائل : «إن مصر دولة إسلامية منذ دخلها الإسلام، ويومها كان المسلمون هم الأقلية، وكان الأقباط هم الأغلبية، ومع ذلك كانت إسلامية، بل إن مصر في تاريخها لم تكن دولة «قبطية» حتى من قبل الإسلام، فهي تقع دائماً تحت الحكم الروماني أو البيزنطي أو المقدوني، أما الحكم القبطي فلم نسمع عنه أبداً.. وفيما عدا الأحوال الشخصية فإن أحكام الشريعة الإسلامية لا تتعارض إطلاقاً مع المسيحية، وذلك لعدة أسباب، أهمها:

١ - أنه إذا كانت الدولة إسلامية، فالقوانين الوضعية يجب أن تكون إسلامية، علينا قبول ذلك، بل والترحيب به، عملاً بقول المسيح: «أعطوا ما لقيصراً لقيصر، وما للله لله».

٢ - أن أحكام الشريعة الإسلامية تنطبق في كثير جداً من الأحوال مع شريعة العهد القديم، وهي ما جاء المسيح لا ينقضها.. بل ليكملاها.

٣ - أن المسيحية لم تأت بأحكام وقوانين وضعية، عملاً بقوله: «ملكتي ليست في هذا العالم»، ومن ثم ترك للحكام، أو لقيصر، وضع الأحكام الأرضية، وأمرنا بأن نعطي ما للحكام للحكام.

٤ - أنه فيما عدا الأحوال الشخصية، فإن أحكام الشريعة المسيحية لا تصلح إطلاقاً

---

(١) صحيفة [الوفد] - القاهرة - في ٢١ / ١ / ١٩٩٣ م.

لأن تكون أحكام قوانين وضعية ولا حتى في الفاتيكان نفسها، بل ولا في المقر البابوي لبابا الإسكندرية نفسه، ولا أيضاً في أعماق الأديرة.. فلا يمكن أن نضع قانوناً وضعياً في أي دولة يسمح لمن يُضرّبُ بأن يَحُولُ لضاربه خده الآخر ليضرره مرة أخرى!.. ولا يمكن أن نضع قانوناً.. يسمح بالغفرة للقاتل والسارق والزاني والزانية والمعتدي والنصاب والمحتال، عملاً بقول المسيح: «لا تدينوا كي لا تدانوا».. أو عملاً بقوله للزانية: «هل أدانك أحد، ولا أنا أيضاً أدينك».

وإذا سلمنا بكل هذا، فآية شريعة نطلب نحن أقباط مصر أن تسرى في مصر؟.. هل ننادي بشريعة موسى، التي قال عنها المسيح عشرات المرات: «إن موسى ما قال هذا أو صنع إلا لفساد قلوبكم» فهل نريد أن نعود لعصر اليهود بفساد قلوبهم، وغلاظة رقابهم؟!

فليُثُبِّطُ الأقباط إن كانوا لا يعلمون<sup>(١)</sup>!

• والمفكر الوطني والقومي والحضاري، والناضل السياسي الدكتور «رعوف نظمي» - (محجوب عمر) - هو القائل: «إذا كان هناك خلاف بين الإسلاميين والعلمانيين، فهو خلاف صادر عن الاختلاف في المرجعية، وهو خلاف في الأصول، لأن قسماً من العلمانيين لا يعترف بأن الإسلام هو المرجع.. وهذا الخلاف هو خلاف بين النخبة، أما الأمة فمرجعيتها واحدة وهي الإسلام، بحاله من تراث وعقائد وأصول.. والأساس هو أن يكون للأمة مرجعية واحدة، فإذا كانت الأمة إسلامية فمرجعيتها الإسلام، وإذا كانت كونفوشيوسية، فمرجعيتها الكونفوشيوسية.. آخر كلام كتبه «باسوهيرونا كاسوني» - [رئيس وزراء اليابان] - ست صفحات عن مواجهة المستقبل، ثلاث منها يدعوا فيها العالم إلى أن يأتوا إلى اليابان، كي يتعلموا فلسفة اليابان، أي المرجعية العقائدية التي تحقق التماسك لأمة اليابان.

ومهما قالت أوروبا عن مرجعيتها أنها علمانية، فهي مسيحية، حتى الفلسفة الماركسية صدرت من تحت عباءة الفلسفة المسيحية.

---

(١) جمال بدوي [الفتنة الطائفية: جذورها وأسبابها. دراسة تاريخية ورؤى تحليلية] ص ١٣٧ - ١٤١ طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.

وبالنسبة لنا، المطلوب أن نعود إلى مرجعيتنا. والنداء ليس موجهاً إلى النخبة، لستناقش في حكاية المرجعية: إسلام؟ أو لا إسلام؟ إن أغلبية الأمة مسلمون.. والمطلوب هو توجيه الجهود للعمل مع الأغلبية التي لا تزال على مرجعيتها التاريخية، على تراثها الحضاري، وعلى عقيدتها.

نحن لدينا دستور يقول: إن دين الدولة هو الإسلام، وكافة مواد القانون تكون في حدود الشريعة، والمطلوب فقط ترويج هذا الفهم لإطلاق طاقات الإبداع في المشروع الحضاري.. الرأي العام «عايز إسلام»، إذن الأمر لا يحتمل مناقشة. الناس كلها مسلمة، والذي يشاهد مظاهر رمضان، ومظاهر يوم الجمعة، ومظاهر يوم العيد صباحاً، يدرك أن المسائل لا تحتاج إلى مناقشة. فنحن — النخبة — الذين بعُدْنا عن القافلة، وهذا نعم، فكيف نلحق لنستقل القطار، هذه مشكلة نخبة، مشكلة أقلية أما أغلبية المجتمع فهي أغلبية مسلمة، على عقيدتها، وعلى صلتها بالشريعة. نحن إذا مضطرون، حتى لأسباب «براجماتية»، حتى ولو كنا انتهازيين أن نخاطب الناس بلغتهم.. ولقد كان عبد الله النديم و Mohammad عبده حزباً وطنياً، كانوا حزب الأمة، ولكن كانوا مسلمين كانت مرجعيتهم الإسلام، كاملة دون تردد.. وإذا كانت المرجعية الإسلامية هي مرجعية الجميع، تنتهي المشكلة. فالمطلوب أن يكون مشروعنا حضاري، من حضارتنا، وحضارتنا إسلامية، فالمطلوب أن يكون الإسلام هو المرجعية العامة للجميع<sup>(١)</sup>.

تلك هي أصوات العقل والحكمة، التي عبرت عن رفض الأقليات الدينية استخدام الغرب الاستعماري لأبنائها وكنائسها كي يكونوا ثغرات اختراق لأمننا الحضاري، وعقبات في سبيل احتكاك الأمة ومشروعها النهضوي إلى المرجعية الإسلامية والشريعة الإسلامية.. لقد رفضوا الخيار العلماني الغربي.. وأعلنوا الانتفاء كجزء أصيل من الأمة - إلى خيار المرجعية الإسلامية، التي هي مرجعية الجميع، باستثناء الذين سقطوا في مستنقع الاستلاب الحضاري والتغريب.

(١) مجلة [منبر الحوار]-بيروت-عدد خريف عام ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م. وانظر كتابنا [الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين] ص ٧٩-٨٢-طبعة القاهرة-دار نهضة مصر-سلسلة «في التدوير الإسلامي»-عام ٢٠٠٠م.

والمطلوب هو إشاعة هذه المفاهيم، حول وحدة الانتماء للمرجعية الحضارية الإسلامية، ومحاصرة وفضح وتصفية البثور العلمانية التي طفت في إطار أبناء الأقليات والأغلبيات على حد سواء ..

### ألوان جديدة لعلمنة الإسلام:

ولما لم تفلح ألوان الاختراق العلماني، التي سبقت الإشارة إلى أبرز ناذجها، وذلك من مثل :

- الفرض القسري للعلمانية بحراب الاستعمار ..
- وإحلال القانون العلماني ، ذي الصياغات الخديئة ، في الفراغ الناشئ عن عدم تcenين الفقه الإسلامي ..
- ودعاوي وحدة القانون بيننا وبين الغرب ، لأن العقل الشرقي هو كالعقل الغربي ، كلّاهما يوناني ، وفقه الرومان هو مكون من مكونات حضارتنا ، كما هو الحال في الحضارة الغربية ..
- ومزاعم خلو الإسلام من مرجعية وحاكمية في الدولة والسياسة والمجتمع ، ومن ثم في فقه المعاملات ، لأنـهـ كالنصرانيةـ علمانيـ يدعـ ما لـقيـصـ لـقـيـصـ ، ويقفـ بـعـتـقـيـهـ عـنـدـمـاـ هـوـ لـلـهـ .. .
- واتخاذ الأقليات أدلة اعتراض على حاكمية شريعة الإسلام ..

لما لم تفلح كل ألوان الاختراق هذه .. بل وفوجئ العلمانيون ، الذين انقطعت وقطعت روابطهم العقلية والوجدانية مع الأمة التي يتسبون إليها ، فوجئوا بتصاعد المد الإسلامي ، والدعوات إلى تطبيق الشريعة الإسلامية ، على نحو غير مسبق ، وخاصة منذ العقود الثلاثة الأخيرة في القرن العشرين ، وظهر جلياً للعالم أجمع إفلاس كل ألوان الوافد الغربي - وفي مقدمته العلمانية - التي هي القاسم المشترك في كل المذاهب الغربية الوافدة - لما حدث هذا تكشفت خبائث الغلو العلماني عن محاولات مبتكرة للاختراق ، أرادوها من داخل النسق الإسلامي ذاته .. وذلك من مثل :

## علمنة الإسلام باختزال البعد القانوني فيه:

وكان أبرز من تولى كبر هذه المحاولة المستشار محمد سعيد العشماوي، الذي دخل ميدان التصدي للمد الإسلامي منذ منتصف سبعينيات القرن العشرين، معترضاً بأن سبب تحوله لاحتراف الكتابة في هذا الميدان هو مواجهة الدعوات المتصاعدة لتقنين الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها.. وبنص اعترافاته: «لقد زاد اهتمامي بالفکر الإسلامي حين بدأت حركات الإسلام السياسي تزايده<sup>(١)</sup>.. ففي السبعينيات كانت دعوى — لاحظ استخدامه لفظ «دعوى» — بمعنى الادعاء — وليس «دعوة»! — تطبق الشريعة قد أوشكت أن تقنع الناس — وأكثر الناس لا يعلمون — بضرورة تقنين الشريعة وإلغاء كافة القوانين القائمة، وتغيير النظام القضائي كله، ونشطت لجان لهذا الغرض<sup>(٢)</sup>.. وقد نشرنا كتاباً أصول الشريعة [مايو عام ١٩٧٩م]، وتابعنا ذلك بمقالات نشرت في جريدة [الأخبار] من يوليو عام ١٩٧٩م حتى يناير عام ١٩٨٠<sup>(٣)</sup>. وفيها دللتنا على أن أحكام القوانين المصرية لا تبعد عن أحكام الشريعة والفقه الإسلامي إلا في نقاط قليلة لا يمكن تطبيقها دون إعداد سليم، وبغير اجتهاد جديد..»<sup>(٤)</sup>.

لقد حركت الصحوة الإسلامية - الداعية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية - المستشار العشماوي للتصدي لهذه الدعوة - التي أسمتها «دعوى»! - في ذات التوقيت الذي حركت فيه هذه الصحوة ودعوتها قساوسة التنصير في أمريكا والعالم البروتستانتي لعقد أخطر مؤتمرات التنصير في العصر الحديث - مؤتمر «كولورادو» مايو عام ١٩٧٨م - وهو المؤتمر الذي قالوا فيه - مثل العشماوي .. وربما للعشماوي؟! - :

(١) [معالم الإسلام] ص ٧ طبعة القاهرة عام ١٩٨٩م.

(٢) يشير إلى مشروع تقنين الشريعة والفقه الإسلامي، الذي أجزته مصر، في سبعينيات القرن العشرين، واشترك فيه مجلس الشعب المصري والأزهر الشريف.

(٣) وهي المقالات التي نشرها للعشماوي، ورتب أمرها معه رئيس تحرير «الأخبار» يوميذ - الصحفي النصراني موسى صبري! الذي طلب منه د. بطرس غالى - في ذات الفترة - أن يحضر الرئيس أنور السادات من خطره الإخوان المسلمين!! .. انظر كتاب بطرس غالى [الطريق إلى القدس].

(٤) [الإسلام السياسي] ص ٢١١، ١١٢ . طبعة القاهرة عام ١٩٨٩م.

«لقد بلغت الصحوة الإسلامية اليوم شأوا لم تبلغه لعدة قرون مضت.. إن التعصب الديني يتحرك باتجاه الواقع السياسية الأمامية في أرجاء العالم الإسلامي، من كازابلانكا-[الدار البيضاء] – وحتى مضيق خير – [بين الباكستان وأفغانستان] ... إن الشروء النفطية وحركة العلمنة تصارعان طرق الحياة التقليدية في الشرق الأوسط.. إنه الصراع – الذي استرعى وسائل الإعلام العالمية – بين المسلمين التقليديين وبين الاتجاهات العلمانية، والذي كاد يفرض تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر.. وإيران كما ستقوم باكستان بتطبيق الدستور الإسلامي لأول مرة في تاريخها من مارس عام ١٩٧٨م.. لقد أصبح ذلك التحدي أكثر وضوحاً بسبب الأحداث السياسية التي تشد الأنظار نحو الأرضي الإسلامية.. الأمر الذي استدعي عقد هذا المؤتمر التاريخي، لمواجهة الاندفاع الإسلامي نحو الجذور.. ولواجهة الجانب الثوري للإسلام الذي نسينا وجوده!.. لوضع مخططات جديدة لتنصير المسلمين»<sup>(١)</sup>.

لقد أزعجت دعوة المد الإسلامي والصحوة الإسلامية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية كل الخصوم، فاتخذ كل فريق من فرقاء هؤلاء الخصوم موقعه على جبهة المقاومة الشرسة لهذه الدعوة وهذا الاتجاه.. المنصرون بمخططهم الجديد لتنصير المسلمين.. وغلاة العلمانيين باختزال الشريعة الإسلامية في «الرحمة»، وتجريد الإسلام من القانون المنظم لمختلف ميادين الحياة.. أي اختزال الإسلام في مجموعة من الوصايا الأخلاقية، التي يمكن أن تحمل محلها وصايا الإنجيل!

ولتحقيق هذا الهدف، انبى المستشار محمد سعيد العشماوي للتبيشير بأن ما في القرآن الكريم من آيات للأحكام والتشريع هو من الضالة بحيث ينفي عن الإسلام وشريعته الاهتمام بالتشريع والقانون.. وبنص عبارته: «إإن بالقرآن الكريم ستة آلاف آية، وما يتضمن منها أحکاماً للشريعة، أو «تشريعات» – في العبادات أو في المعاملات – لا يصل إلى سبعمائة آية، منها حوالي مائتي آية فقط هي التي تقرر أحکاماً للأحوال الشخصية والمواريث أو للتعامل المدني أو الجزاء الجنائي، أي أن

(١) من خطاب رئيس المؤتمر «ستانلي موينهام» [التنصير: خطة تغزو العالم الإسلامي]- الطبعة العربية - ص ٢١، ٢٢ طبعة مالطة عام ١٩٩١م. انظر كتابنا [الغارة الجديدة على الإسلام: بروتوكولات قساوسة التنصير] طبعة القاهرة، عام ١٩٩٨م.

الآيات التي تُعد تشريعات (قانونية) للمعاملات هي مجرد جزء من ثلاثة من آيات القرآن ٢٠٠ / ٢٠٠ بعضها منسوخ ولا يُعمل به، أي أن الأحكام السارية أقل من واحد على ثلاثة، وعلى وجه التحديد ٨٠ آية، أي ٦٠٠٠ / ٨٠ / ١ = ٧٥<sup>(١)</sup> والانطلاق من هذا الاختزال للمنظومة القانونية والمقاصد التقنية للإسلام، إلى زعم آخر يقول إن شريعة الإسلام هي الرحمة.. كما كانت شريعة عيسى هي المحبة.. أما الشريعة القانونية فهي شريعة موسى وحدتها «كانت شريعة موسى هي الحق، فهي تضع الحدود مع الواجبات، وتحدد الجزاء لكل إثم.. وشريعة عيسى هي الحب، وشريعة محمد هي الرحمة»<sup>(٢)</sup>.. فرسالة محمد ليست كرسالة موسى، رسائلة تشريع، وإنما هي رسالة رحمة ورسالة أخلاق، بحيث يعد التشريع صفة تالية، ثانوية، غير أساسية.. وإن دفع رسالة محمد لتكون رسالة تشريع أصلا وأساساً - مع أنها ليست كذلك - هو اتجاه يجعل من الإسلام صيغة عربية لليهودية، أو اتجاه يفهم الإسلام بمنطق الإسرائيليات<sup>(٣)</sup>!!

إن هذه المحاولة الشاذة لعلمهنة الإسلام، وتجزئيه من التشريع للدنيا وال عمران والدولة والمجتمع، هي جهل - إذا حسنت النوايا - بتميز الشريعة المحمدية عن الشريعة الموسوية، ليس في «التشريع» أو عدم التشريع، وإنما في مجيء الموسوية - لأنها مؤقتة - بتفاصيل التشريع.. بينما جاءت المحمدية بكليات وفلسفات ونظريات وقواعد التشريع، كل التشريع لكل ميادين المعاش والمعاد، لأنها الخاتمة، وحتى لا ينسخها التطور، إن هي فصلت الواقع عصر نزولها، دون ما سيأتي من مستجدات الزمان والمكان.. فكلا الشريعتين «تشريعية» - للقانون.. والرحمة.. والأخلاق - مع تميز الشريعة المحمدية بالوقوف، في التشريع للمتغيرات الدنيوية، عند الكليات، لتنظر صالحة لكل زمان ومكان، ومصدرا للأحكام الفقهية التي توافق متغيرات الزمان والمكان..

وإذا كان دعاء اختزال آيات الأحكام - والتشريع - في القرآن الكريم بخمسين آية، قد استندوا إلى مقاتل بن سليمان [١٥٠ هـ، ٧٦٧م] الذي كان «أول من أفرد

(١) [[الإسلام السياسي]] ص ٣٥. وانظر كذلك كتابه [[معالم الإسلام]] ص ١١٩، ١٦٨، ١٧٠.

(٢) [[أصول الشريعة]] ص ١٧٩، ١٨٠. طبعة القاهرة عام ١٩٧٩ م.

(٣) [[الإسلام السياسي]] ص ٤٥.

آيات الأحكام في تصنيف وجعلها خمساً آية» فإن مقاتل لم يدّع أن هذه الآيات الخمسة هي كل آيات الأحكام، وإنما رأها الدالة «دلالة ظاهرة» على الأحكام، لا التي «تحصر» الأحكام في القرآن الكريم .

وبعبارة الزركشي : «ولعلهم قصدوا بذلك الآيات الدالة على الأحكام دلالة أولية بالذات، لا بطريق التضمن والالتزام»

أما عبارة ابن دقيق العيد [١٢٤٤ - ٦٤١ هـ / ١٢٨٥ - ٦٨٥ م] فإنها تقول: إن الأمر غير منحصر في هذا العدد، بل هو مختلف باختلاف القرائح والأذهان، وما يفتحه الله على عباده من وجوه الاستنباط<sup>(١)</sup>.

ولقد صيغ هذا المعنى صياغة واضحة وحاسمة ، قالت عن القرآن الكريم : «إنه لا يخلو شيء منه عن حكم يستنبط منه».. ذلك لأن «الذين ذكروا أن الآيات – التي تتعلق بالأحكام خمسة آية – كأنهم أرادوا ما هو مقصود به الأحكام بدلالة المطابقة، أما بدلالة الالتزام: فغالب القرآن، بل كله، لأنه لا يخلو شيء منه عن حكم يستنبط منه»<sup>(٢)</sup>.

هكذا سقطت وتسقط محاولات علمنة الإسلام ، باختزال البعد التشريعي في شريعته الإلهية وقرآنها الكريم<sup>(٣)</sup> .

### وعلمنة الإسلام بدعوى تاريخية الأحكام:

وإذا كانت دعوى اختزال الشريعة الإسلامية في وصايا الرحمة ، أو في عدد ضئيل من آيات الأحكام ، هي مما رفضها ويرفضها العقل المسلم ، منذ صدر الإسلام وحتى عصرنا الراهن .. بل إنه لم يقل بها مستشرق عاقل ..

(١) الزركشي [البحر المحيط] ج ٦ ص ١٩٩ . تحرير: د. عبد المستار أبو غدة. طبعة وزارة الأوقاف. الكويت.

(٢) ابن النجاشي [شرح الكوكب المنير] المجلد الرابع ص ٤٦٠ . تحقيق: د. محمد الزحيلي ، د. نزيه حماد. طبعة السعودية عام ١٩٨٧ م.

(٣) انظر كتابنا [سقوط الغلو العلماني] طبعة القاهرة عام ١٩٩٥ م.

فإن غلاة العلمانيين قد طرقوا، لعلمنة الإسلام، ببابا حسبيه جديدا على العقل المسلم، وإن كان قد يقدما قدم المواجهة التي حدثت بين فلاسفة التنوير الغربي وبين النص الديني، والنصراني منه على وجه الخصوص .. وهذا الباب هو باب التأويل لكل ظواهر النص الديني ، والقول بأن ما جاء به القرآن الكريم من أحكام وتشريعات ، مهما كان حجمه ، هو «تاريخي .. وتاريخي» ، أي أنه كان صالحًا لتاريخ نزول هذه الأحكام ، ثم نسخ التطور التاريخي والتغيرات الواقعية هذه الصلاحية ، فلم يعد في هذا القرآن الكريم معنى خالدًا .. بل لقد عمموا هذه التاريخية لتشمل حتى العقيدة .. ومنظومة القيم .. ودلائل القصص القرآني .. أي أن محاولتهم هذه قد فاقت محاولة العلمنة باختزال الشريعة في آيات قليلة .. للأحكام ، عندما وصلت إلى نسخ كل الإسلام ، بدعوى عموم التأويل والتاريخية في كل ما جاء به هذا الدين !! .. حتى أننا قد وجدنا أنفسنا أمام باطنية جديدة ، تلغي جميع معاني وأحكام القرآن ، بدعوى أن لكل ظاهر باطن ، ولكل تنزيل تأويلا !! ..

ولقد تولى كبار هذه الدعوى عدد من الذين أرادوا تقليل التنوير الغربي في «التأويل .. والتاريخية» حذو النعل بالنعل - كما قال القدماء .. ومن بين هؤلاء كان الدكتور نصر حامد أبو زيد أشهر هؤلاء المدعين ..

والدكتور نصر أبو زيد ، ينطلق إلى هذه التاريخية ، التي تنسخ كل ما جاء به القرآن الكريم ، من تطبيقه للمادية الجدلية والتاريخية على هذا القرآن .. فهو المادية ترى «الفكر» انعكاساً «للواقع» ، ومن ثم متغيراً بتغير الواقع الذي أفرزه ، فالتفكير هنا تاريخي ، ليس فيه ثبات .. وبهذا المنهج المادي ، فالقرآن - عند نصر أبو زيد - «نص بشري وهو في حقيقته وجوهه منتج ثقافي ، تشكل من خلال ثقافة شفاهية ، والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة خلال فترة تزيد على العشرين عاما .. وفي مرحلة تشكل النص في الثقافة ، تكون الثقافة «فاعلا» والنص «منفعلا» .. تكون الثقافة «فاعلا» والنص «مفعملا» .. فالواقع هو الأصل ، من الواقع تكون النص - [القرآن] - ، ومن لغته وثقافته صيغت مفاهيمه .. فالواقع أولا ، والواقع ثانيا ، والواقع

أخيراً.. والفكر الرجعي في الثقافة العربية الإسلامية، هو الذي يحوي النص - [القرآن] إلى شيء له قداسته..»<sup>(١)</sup> ..

وبهذا المنهج المادي الماركسي ، فالقرآن - بكل مفاهيمه وأحكامه - هو إفراز من إفرازات الواقع الثقافي في البيئة التي ظهر فيها ، مثله مثل الرسول والرسالة . . فهو ليس وحياً سماوياً ، ولا تزيلاً ، وإنما هو ، بعبارة نصر أبو زيد: «ديالكتيك صاعد» من الواقع<sup>(٢)</sup> .. ولا فارق بينه وبين الشعر الجاهلي والمعتقدات - بما في ذلك شعر الصعاليك - إلا في المدة التي تكون فيها النص . . وهو - تبعاً للواقع الثقافي الذي أفرزه وشكله - تلقيق من مجموعة من النصوص . . كما أن مفاهيمه هي تلقيقات انتقائية من النصوص الدينية الموروثة . . وبعبارة نصر أبو زيد: «فالنص القرآني منظومة من مجموعة من النصوص.. وإذا كان يتشابه في تركيبته تلك مع النص الشعري، كما هو واضح من المعتقدات الجاهلية مثلا، فإن الفارق بين القرآن وبين المعلقة من هذه الزاوية المحددة يتتمثل في المدى الزمني الذي استغرقه تكون النص القرآني .. أما موقف القرآن من النصوص الدينية السابقة، فقد اعتمد آلية الانتقائية التي تقبل الأجزاء وتعيد توظيفها وتؤولها، أما الأجزاء المرفوضة، فتم تصنيفها في خانة الانحراف، أو التحرير، الناتج عن الضلال»<sup>(٣)</sup> !!

وما دام القرآن - برأى هذا المنهج المادي - متوج ثقافي ، أفرزته ثقافة الواقع العربي . . وتلقيق انتقائي من النصوص الدينية السابقة ومن مفاهيمها ، ولا فارق بينه وبين الإفراز الثقافي العربي للشعر الجاهلي ، إلا في المدى الزمني الذي استغرقه تشكيل هذا النص القرآني . . ما دام الأمر كذلك ، فلا بد من تاريخية مفاهيم وأحكام القرآن بتغيير الواقع الذي أفرز نصه ومفاهيمه . . ولذلك ، لم يتردد نصر أبو زيد في إعلان تاريخية وتاريخانية مفاهيم ومعاني القرآن ، وفي تعميم هذه التاريخية على كل ما في هذا القرآن من مفاهيم وأحكام . . من العقيدة . . إلى الأحكام

(١) [نقد الخطاب الديني] ص ٩٩، ٩، ١٠٩، ٢٠٠، ٢٢١ طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م. و[مفهوم النص] ص ٢٧، ٢٨، ١٤ طبعة القاهرة عام ١٩٩٠ م.

(٢) [مفهوم النص] ص ٢٩ .

(٣) مجلة [القاهرة] «إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني» - يناير عام ١٩٩٣ م.

التشريعية . . إلى القيم والأخلاق . . وحتى القصص الذي ورد في هذا القرآن . . وبينص وصريح عباراته : «إن القرآن خطاب تاريخي ، لا يتضمن معنى مفارقًا جوهريًا ثابتًا له إطلاقية المطلق .. وليس ثمة عناصر جوهرية ثابتة في النصوص .. ينطبق هذا على النصوص التشريعية ، وعلى نصوص العقائد والقصص .. إن النصوص الدينية قد «تأنسنت» منذ تجسست في التاريخ واللغة .. وهي محكومة بجدلية الثبات والتغيير ، فالنصوص ثابتة في «المتوقع» متحركة متغيرة في «المفهوم»...»<sup>(١)</sup> ! ..

هكذا حدثت محاولة علمنة القرآن والإسلام ، ببركتهما ، وتطبيق المادية الجدلية عليهم .. فإذا كان الواقع أولاً .. والواقع ثانياً .. والواقع أخيراً .. ولا شيء غير الواقع .. فالقرآن نص بشري ، الواقع هو فاعله ومنتجه .. وهو منتج ثقافي للواقع ومفعول له .. ولأن الواقع متغير دائمًا وأبدًا ، فإن ما في هذا القرآن من مفاهيم - عقدية .. وتشريعية .. وأخلاقية - هي تاريخية ومتغيرة ، وليس لأي منها حظ من الثبات والخلود والإطلاق .. فقط يظل النص ثابتًا ، لكنه عاطل من المفاهيم الثابتة .. وكل المعاني والمفاهيم القرآنية وفق هذا المنهاج المادي - منسوبة ، قد أحيلت إلى الاستيداع ! ..

وحتى يخفف نصر أبو زيد من وقع هذه «الاجتهادات» على قرائه المسلمين ، قال لهم إن هذه التاريخية لا «عدم» المعاني القرآنية ، وإنما فقط يجعلها «مجازاً» بعد أن كانت «حقائق» .. فهي - أي التاريخية - «محرك دلالة النصوص ، وتنتقلها في الغالب من الحقيقة إلى المجاز»<sup>(٢)</sup> !! ..

وحتى لا يأسى هؤلاء القراء على عقائدهم الإسلامية ، التي أصبحت مجازات ، لاحقائق ، يقول لهم نصر أبو زيد إن هذه العقائد لم تكن إلا إفرازاً للأساطير ! .. فعنه ، وبينص عبارته : «إن العقائد هي تصورات مرتئنة بمستوى الوعي وينتظر

(١) مجلة [القاهرة] «مشروع النهضة بين التوفيق والتلفيق» - أكتوبر عام ١٩٩٢ م. و[نقد الخطاب الديني] ، ص ٨٢ - ٨٤.

(٢) [نقد الخطاب الديني] ص ١٩٨.

مستوى المعرفة في كل عصر.. وإن النصوص الدينية قد اعتمدت في صياغة عقائدها على كثير من التصورات الأسطورية في وعي الجماعة التي توجهت إليها النصوص الدينية بالخطاب»<sup>(١)</sup>.

هكذا.. كانت أحدث محاولات علمنة الإسلام، كل الإسلام، وليس فقط أحکامه التشريعية - انطلاقاً من المادية الجدلية - على يد الدكتور نصر حامد أبو زيد<sup>(٢)</sup>!

---

(١) مجلة [القاهرة] «إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني» - يناير عام ١٩٩٣ م.

(٢) انظر كتابنا [التفسير الماركسي للإسلام] طبعة القاهرة عام ١٩٩٦ م.



## لكن.. ملأ كل هذا!

وإذا كانت مشاريع علمنة الإسلام - باستبعاد شريعته عن القانون.. أو اختزال الجانب القانوني في هذه الشريعة - قد بدأت غربية استعمارية - سواء بشكل مباشر على يد قوات الاحتلال وسلطات الاستعمار أو بواسطة التغريب والتغريبين «العلماء الحضاريين»... فهل هناك جديد في موقف الغرب من الإسلام، أحدث هذا التصعيد على جبهة محاولات علمنة الإسلام؟ ..

إن الإجابة عن هذا السؤال كامنة في المتغيرات الدولية التي حدثت بسقوط المنظومة الماركسية وأحزابها وحكوماتها ومعسكلها الاشتراكي ، الأمر الذي طوى صفحة هذا «الخطر الأحمر» من أمام «الليبرالية - الرأسمالية» الغربية ، فأعلنت أن نموذجها «الليبرالي - الرأسمالي» هو نهاية التاريخ ، الواجب تعميمه وعولته على البشرية جموعاً .. ومن أبي ذلك الذي وان في هذا النموذج الغربي فله «صدام الحضارات» .. وحروب الثقافات» .. وعندما تلفت هذه الليبرالية الرأسمالية المتصرفة على إمبراطورية الشر الشيوعية إلى الساحة الدولية لترتب أعداءها المستعدين على الانصياع ، لا شيء إلا لاستعصار الإسلام على العلمنة ، التي هي معيار المغايرة بين النموذج الغربي الوضعي وبين حضارة الإسلام .. فكان إعلان الغرب - صراحة .. وليس مؤامرة - بأن العدو الذي حل محل الشيوعية هو الإسلام .. إنه - في هذا الإعلان - «الخطر الأخضر» الذي حل محل «الخطر الشيوعي الأحمر» ..

وإذا نحن شئنا التمثيل بشهادات غربية معبرة عن مؤسسات المشروع الغربي على هذا التصعيد للموقف الغربي من الإسلام .. وعلى إعلان الغرب أن العلمنة والعلمنة هي المعيار في هذه الحرب الحضارية .. فإن لدينا - على سبيل المثال:

• الرئيس الأمريكي الأسبق «ريتشارد نيكسون» .. الذي كتب في كتابه [الفرصة السانحة] يقول :

«إن الكثيرين من الأميركيين قد أصبحوا ينظرون إلى كل المسلمين كأعداء.. ويتصور كثير من الأميركيين أن المسلمين هم شعوب غير متحضر، ودمويون، وغير منطقين، وأن سبب اهتمامنا بهم هو أن بعض زعمائهم يسيطرون – بالصادفة – على بعض الأماكن التي تحوي ثلثي النفط الموجود في العالم..»

وليس هناك صورة أسوأ من هذه الصورة – حتى بالنسبة إلى الصين الشيوعية – في ذهن وضمير المواطن الأميركي عن العالم الإسلامي.

ويحذر بعض المراقبين من أن الإسلام سوف يصبح قوة جيوبوليتيكية متطرفة، وأنه مع التزايد السكاني، والإمكانات المادية المتاحة، سوف يؤلف المسلمون مخاطر كبيرة، وسوف يضطر الغرب إلى أن يتحدى مع موسكو ليواجه الخطر العدوانى للعالم الإسلامي..

ويزيد هذا الرأي: إن الإسلام والغرب متضادان..

وعلينا أن ندعم غوذج تركيا في انحيازها نحو الغرب، والتحضر.. وسعيها إلى ربط المسلمين بالعالم المتحضر (الغرب) من الناحية السياسية والاقتصادية.. وأن نقف ضد غوذج القومية العربية المتعصبة.. وضد الأصوليين الإسلاميين، الذين يحركهم حقدthem الشديد ضد الغرب، فهم مصممون على استرجاع الحضارة الإسلامية السابقة عن طريق بعث الماضي.. إنهم يهدفون إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، وينادون بأن الإسلام دين ودولة، وعلى الرغم من أنهم ينظرون إلى الماضي فإنهم يتخدون منه هداية للمستقبل، فهم ليسوا محافظين، ولكنهم ثوار!..

وعلى السياسة الأمريكية والغربية أن تلعب دوراً رئيسياً في تحديد الخيار الذي تختاره الشعوب المسلمة من بين خيارات ثلاثة»

تلك هي شهادة (نيكسون) – وهو مفكر استراتيجي قبل أن يكون رئيساً لأمريكا – التي حدد فيها صورة كل المسلمين في نظر الكثيرين من الأميركيين .. وهي الصورة الأسوأ حتى من صورة الصين الشيوعية .. ليصل إلى ضرورة اتحاد أمريكا والغرب

وروسيا كي تكون العلمانية - ونحوذجها التركي - هي خيار العالم الإسلامي ، وليس الأيديولوجية القومية ، ولا البعث الإسلامي للحضارة الإسلامية . . فهذا الخيار الأخير - بنظر نيكسون - هو الخيار الثوري ، الذي سيحدث «ردود فعل عالمية خطيرة»<sup>(١)</sup> ..

• وشهادة الاتحاد الأوروبي . . تلك التي عبر عنها أمين عام حلف الأطلنطي «ولي كلايس» عندما أعلن : «أن الإسلام هو العدو الذي حل محل إمبراطورية الشر الشيوعية»<sup>(٢)</sup> . . ولقد فعل أسباب ذلك التوصيف رئيس المجلس الوزاري الأوروبي - عام ١٩٩٠ - «جياني ديكليس» . . عندما سأله مراسل مجلة «النيوزويك» - الأمريكية : «

- «ما مبررات بقاء حلف الأطلنطي - الناتو - بعد زوال المواجهة بين الغرب الليبرالي والمعسكر الذي كان اشتراكيا»؟

- فأجاب رئيس المجلس الوزاري الأوروبي : «صحيح أن المواجهة مع الشيوعية لم تعد قائمة . إلا أن ثمة مواجهة أخرى يمكن أن تحل محلها بين العالم الغربي والعالم الإسلامي».

- فلما عاد مراسل «النيوزويك» ليسأل : «وكيف يمكن تجنب تلك المواجهة المحتملة - بين حلف الناتو وبين العالم الإسلامي -؟»

- لم يتردد «جياني ديكليس» في أن يعلن - باسم المجلس الوزاري الأوروبي وحلف الأطلنطي - أن الشرط هو تعليمي النموذج الحضاري الغربي ، وقبول المسلمين له . . فقال : «ينبغي أن تحل أوروبا مشاكلها، ليصبح النموذج الغربي أكثر جاذبية وقبولاً من جانب الآخرين في مختلف أنحاء العالم، وإذا فشلنا في تعليمي ذلك النموذج الغربي فإن العالم سيصبح مكاناً في متنه الخطرة»<sup>(٢)</sup> . . نفس ما سبق وأعلنه «نيكسون» : إما أن تكون علمانين كتركيا ، أو حدوث ردود فعل عالمية خطيرة ، فإما تغريب العالم الإسلامي ، بتبني النموذج العلماني ، وإما المواجهة مع حلف الأطلنطي ، الذي ستتوجه آلته الحربية إلى الإسلام ، الذي حل محل الشيوعية . .

(١) [الفرصة السانحة] ص ٢٨ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ، ١٤١ - ١٤١ . ترجمة : أحمد صدقي مراد طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.

(٢) [النيوزويك] عدد يوليو عام ١٩٩٠ م . نقل عن : فهمي هويدي [الأهرام] في ١٧ يوليو عام ١٩٩٠ م .

• أما الشهادة الثالثة، فهي دراسة «أكاديمية» نشرتها مجلة [شئون دولية][International Affairs] التي يصدرها المعهد الملكي للشئون الدولية - بجامعة كامبردج البريطانية.. عن الإسلام والمسيحية.. والإسلام والماركسيّة - كتب الأولى «إدوارد مورتимер» وكتب الثانية «إرنست جيلنر» - ونشرتهما المجلة شهادة على موقف الغرب من الإسلام:

١ - وفي هذه الشهادة إعلان صريح عن نزعة المركزية والهيمنة لدى الحضارة الغربية «فال الفكر الغربي المعاصر يميل إلى جعل الحضارة المسيحية اليهودية / الغربية هي الحضارة المهيمنة، وإلى جعل أفكارها مطلقة، وليس مجرد ثقافة بين ثقافات عديدة يتعجب بها العالم..»

٢ - وفي هذه الشهادة، أيضاً إعلان عن اتخاذ الغرب من الإسلام عدواً، بعد سقوط العدو الشيوعي «فلقد شعر السُّكُّرُونَ، في الغرب، بالحاجة إلى اكتشاف تهديد يحل محل التهديد السوفيتي. وبالنسبة إلى هذا الغرض فإن الإسلام جاهز في المتناول!» ..

٣ - وفيها أن سبب هذا العداء هو شعور الغرب بأن الثقافة الإسلامية هي الوحيدة القادرة على تحدي الثقافة الغربية «فالإسلام من بين الثقافات الموجودة في الجنوب هو الهدف المباشر للحملة الغربية الجديدة، ليس لسبب سوى أنه الثقافة الوحيدة القادرة على توجيه تحدي فعلي و حقيقي لمجتمعات يسودها مذهب اللاادرية وفتور الهمة واللامبالاة، وهي آفات من شأنها أن تؤدي إلى هلاك تلك المجتمعات ماديًّا، فضلاً عن هلاكها المعنوي»

٤ - وفي هذه الشهادة إعلان صريح عن أن جوهر هذا التحدي الذي يمثله الإسلام، بالنسبة للثقافة الغربية، هو استعصاؤه على العلمنة ، ومن ثم حصانته ضد الذوبان والتبعية للنموذج العلماني الغربي .. «فالقضية هي ما إذا كان من الممكن جعل الإسلام يقبل بقواعد المجتمع العلماني من خلال صراعات كثيرة وطويلة ومؤلمة؟ أم أن رسوخ الإسلام في المجال السياسي والاجتماعي يجعله يرفض القبول بالمبدأ المسيحي / الغربي الذي يميز بين ما لله وما لقيصر، وبما لا يسمح لمعتنقه أن يصبحوا مواطنين خاضعين للقانون بصورة يعول عليها في ديموقراطية علمانية؟ ..

فاستعصاء الإسلام على القبول بالعلمانية الغربية هو السبب الجوهرى لهذه الحملة الغربية على الإسلام، لأن هذا الاستعصاء هو الذي يضمن للإسلام وعالمه وأمته نموذجا ثقافيا وحضاريا مستقلا، ومن ثم يحفز هذا العالم الإسلامي إلى الاستقلال السياسي والاقتصادي - أي التحرر من استعمار واستغلال الهيمنة الغربية -.

وإذا كانت العلمانية قد همشت النصرانية في المجتمعات الأوروبية، ثم عجزت هذه العلمانية عن الإجابة عن أسئلة الإنسان الغربي، فكان الفراغ الروحي الذي يعيشه الغرب - فراغ اللاأدبية واللامبالاة - فإن شيئاً من هذا لم يحدث في عالم الإسلام، بل لقد استفاد الإسلام من هذا الفراغ الروحي في الغرب، فأخذ يعتمد هناك! .. وبشهادة القس وعالم الاجتماع الألماني د. جوتفراد كونزلن<sup>(١)</sup>: «فلقد كان من نتائج العلمنة فقدان الدين المسيحي لأهميته فقداناً كاملاً، فيما يتعلق بأسلوب الحياة الخاص بالأفراد، كما فقد دوره كقوة موجهة للحياة بشكل عام ولأول مرة في التاريخ فقدت الإجابات الدينية معقوليتها الظاهرية، ليس بالنسبة إلى قليل من المفكرين والجماعات الاجتماعية المتطرفة الأخرى فحسب، بل أيضاً بالنسبة إلى السواد الأعظم من المجتمع.. الأمر الذي فتح الباب لأديان عالمية أخرى - غير المسيحية - ولا سيما الإسلام لتحقيق مزايدة في المجتمعات الغربية<sup>(٢)</sup>».

لقد وجد الغرب نفسه في إفلاس ديني<sup>(٢)</sup> بسبب العلمانية الغربية.. ثم وجد الإسلام قد استعصى على العلمنة، فرأى في ثقافته التحدي الوحدى، الذي يحفظ على العالم الإسلامي استقلاله الحضاري، بالحيلولة دون نجاح التغريب في ربوته، بل وامتداد الإيمان الإسلامي وتمدده في قلب المجتمعات الغربية..

(١) د. جوتفراد كونزلن [مازن المسيحي والعلمانية في أوروبا] ترجم وتعليق: د. محمد عمارة ص ٢٩ - ٣٥ طبعة القاهرة - دار نهضة مصر - عام ١٩٩٩ م.

(٢) في أوائل أكتوبر عام ٢٠٠١ م صرّح رئيس الكنيسة الكاثوليكية في إنجلترا بأن ربع الكاثوليك الإنجليز - مليون من أربعة ملايين - هم الذين يذهبون إلى الكنيسة. وعلق على هذا التصرّيف كبير أساقفة كاتدريري - البروتستانتي - بأن هذا التصرّيف مبالغ في التفاؤل.. وفي ألمانيا تغلق الكنائس وتتابع - وأحياناً تحول إلى مساجد - لأنصرف الناس عنها.. وتشير بعض الدراسات إلى أن نسبة الإيمان في كثير من المجتمعات الأوروبية لا تعدو ١٤٪ ونسبة ارتياح الكنائس لا تعدو ١٠٪.

ولقد كان صعود اليقظة الإسلامية في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين، مفاجأة لدوائر الفكر الغربي، التي كانت تظن أن التصنيع والعلم الحديث قد قضى على الإيّان الديني في كل الأنساق الدينية المختلفة، وأدى إلى حلول العلمنة محل الإيّان الديني.. فكان صعود مد اليقظة الإسلامية مفاجأة لدوائر الفكر هذه، عندما اكتشفت أن الإسلام قد مثل «استثناء مدهشاً وتاماً جداً» من هذه القاعدة.. وبنص عبارات شهادة [مجلة شئون دولية]: «إن النظرية التي يعتنقها علماء الاجتماع، والتي تقول إن المجتمع الصناعي والعلمي الحديث يقوض الإيمان – مقوله العلمنة – صالحة على العموم.. فلقد تناقض التأثير السياسي والسيكولوجي للدين، في كل المجتمعات، وبدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة.. لكن عالم الإسلام قد مثل استثناء مدهشاً وتاماً جداً من هذه النظرية.. فلم تتم أي علمنة في عالم الإسلام. إن سيطرة الإسلام على المؤمنين به هي سيطرة قوية، وهي بطريقة ما أقوى الآن مما كانت من ١٠٠ سنة مضت. إن الإسلام مقاوم للعلمنة.. والأمر المدهش هو أن هذا يظل صحيحاً في ظل النظم الراديكالية.. وفي ظل النظم التقليدية.. وفي ظل النظم التي تقف بين النوعين..».

ثم تصل هذه الشهادة إلى سر استعصاء الإسلام على العلمنة.. فليس السبب - كما يحسب المتغرون - هو الجمود الذي يجعل الإسلام رافضاً لكل وافد، وإنما هو امتلاك النموذج الإسلامي لطريقه الخاص في التجديد والتقدم وهو طريق يحرره من مذلة التبعية للنموذج الغربي العلماني.. وعن هذه الحقيقة - التي يغفل عنها العلمانيون والمتغرون - تقول دراسة [شئون دولية]: «إن وجود تقاليد محلية للإسلام.. قد مكن العالم الإسلامي من أن يفلت من معضلة الاضطراب والإذلال التي أضفت الطابع المثالي على الغرب ومحاكاته.. فكانت عملية الإصلاح الذاتي - في العالم الإسلامي - استجابة لدواعي الخداثة، تتم باسم الإيمان المحلي، وذلك هو التفسير الأساسي لمقاومة الإسلام المرموقة لاتجاه العلمنة»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) مجلة [شئون دولية] المجلد ٦٧ - أول يناير عام ١٩٩١ م. وانظر حول هذه الحقائق - وأمثالها - كتابنا [الغارة الجديدة على الإسلام] ص ١١ - ٤٢ طبعة القاهرة عام ١٩٩٨ م. وكتابنا [الإسلام والآخر] .. من يعترف بن؟ ومن ينكر من؟] ص ١٣٧ - ١٤٤ طبعة القاهرة عام ٢٠٠١ م.

في ضوء هذه الشهادات - وأمثالها - يجب أن نرى ممارسات الغرب -  
التاريخية .. وال الحديثة .. والمعاصرة إزاء الإسلام وأمته وعاليه .. وأن نبصر مكانة  
العلمانية في هذا الصراع الذي يفرضه الغرب على العالم .. والذي يتجلّى الأن  
تحت شعار العولمة .. والذي كشر عن أنيابه بعد التفجيرات التي حدثت بأمريكا في  
١١ سبتمبر عام ٢٠٠١ م .. حتى جعلتهم يستخدمون مصطلحات «الصلبيّة»  
و«البربرية» وضرورة انتصار الغرب على الإسلام .. بل وعلى «بربرية الإسلام» ! .

\* \* \*



## ٧ وأخيراً

فهل يصح لنا أن ننام سعداء لاستعصاء الإسلام على العلمنة، عبر قرنين من فشل المحاولات الغربية لعلمنة المسلمين، واستناداً إلى هذه الشهادة الغربية باستعصاء الإسلام على العلمنة؟ ..

إن من حقنا أن نسعد بإسلامنا المستعصي على العلمنة، والمقاوم للاختراق العلماني ، والذي ضمن بقاء العلمانيين في بلادنا - بعد قرنين من الدعم الاستعماري - شريحة معزولة تعاني من الرفض، بل والاحتقار! ..

لكن، ليس من حقنا أن ننام نوم السعداء المطمئنين .. ذلك أن إسلامنا قد علمنا أن سر بقاء شريعته صالحة لكل زمان ومكان ، رهن بإعمال سنة وقانون التجديد، الذي يجعل الفقه الإسلامي والقانون الإسلامي ملبياً دائماً وأبداً لحاجات العصر - كل عصر - ومستجيباً لكل المصالح المستجدة ، وجميع التغيرات .. فسنة التجديد، التي قررها حديث رسول الله، ﷺ : «يبعث الله لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها»<sup>(١)</sup> هي الكافية - بإعمالها - ملء الفضاءات الفكرية، ومنع الفراغات التي تتبع تدفق العلمنة في عقول ومؤسسات ومجتمعات عالم الإسلام .. وحتى هذه الشهادة، التي شهد بها علماء الغرب، على استعصاء الإسلام على العلمنة، قد أرجعت هذا الاستعصاء إلى امتلاك الإسلام صلاحيات التجدد الذاتي ، المستند إلى الإيمان الإسلامي ، فهذا التجدد الذاتي - للشريعة الإسلامية ، بنفض الغبار عن فلسفتها التشريعية وقواعدها ونظرياتها .. وللفقه الإسلامي - بالاجتهادات التي تمد فروع الشريعة إلى كل الواقع المستجد - .. ذلك هو شرط بقاء الاستعصاء الإسلامي على العلمنة، وزيادة المناعة الإسلامية ضد الاختراق العلماني ..

---

(١) رواه أبو داود.

ولقد أدرك هذه الحقيقة كل دعاة الإصلاح الإسلامي .. بدءاً من رفاعة رافع الطهطاوي ، الذي قال ، وهو يواجه تسلل القانون الوضعي العلماني - قانون نابليون - إلى بلادنا : «إن المعاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لما أخلت بالحقوق، وذلك بتوفيقها على الوقت والحالة.. ومن أنعم النظر في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية.. إن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشارعه، لم يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية.. لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها همتلة الفرع<sup>(١)</sup>..»

فمراجعة الشريعة الإسلامية عامة وحاكمة في كل مناحي الحياة والمجتمع .. وفقه المعاملات الإسلامي هو الكافل لإدارة تفصيات هذا الاجتماع الإسلامي ، إذا نحن جددنا هذا الفقه وقناه .. أي «وفقنا أوضاع هذا الفقه على الوقت والحالة».

كان هذا هو موقف دعاة وزعماء الإصلاح الإسلامي ، من الطهطاوي إلى القانوني البارز والقاضي العادل والفقير المتميز الدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا [١٣٩١ - ١٤٩١ هـ ، ١٨٩٥ - ١٩٧١ م] .. الذي جعل مشروع حياته إحياء الشريعة الإسلامية ، وتجديف فقه المعاملات الإسلامي .. فكتب عن الشريعة الإسلامية يقول :

«القد أعطى الإسلام للعالم شريعة هي أرسخ الشرائع ثباتاً.. وهي تفوق الشرائع الأوربية.. وإن استثناء تشريعنا المعاصر من الشريعة الإسلامية هو المتسبق مع تقاليدنا القانونية.. إنها تراثنا التشريعي العظيم.. وبها يتحقق استقلالنا في الفقه والقضاء والتشريع.. إنها النور الذي نستطيع أن نضيء به جوانب الشقاقة العالمية في القانون.. لقد اعترف الغريب بفضلها.. فلماذا نكره نحن؟!.. وما بالنا نترك كنوز هذه الشريعة مغمورة في بطون الكتب الصفراء، ونتنطفل على موائد الغير، نتسقط فضلات الطعام؟!»

ثم وضع منهاجاً لإحياء هذه الشريعة ، قال فيه :

«أرى أن الأساس الذي ينبغي عليه إحياء الشريعة الإسلامية يجب أن يكون كما يأتي :

(١) [الأعمال الكاملة] ج ١ ص ٣٦٩ ، ٥٤٤ ، ٣٧٠ .

- ١ - تميز الاعتقاد الديني المحسن عن الشريعة باعتبارها قانونا لتنظيم علاقات البشر بعضها بالبعض (الفقه أو علم الفروع).
- ٢ - في نطاق الفقه، يؤخذ الجزء الخاص بالقانون (حالصا من الجزء الخاص بالعقائد والعبادات) ويستخرج منه القواعد العامة للشريعة الإسلامية. وهي قواعد تصلح لعموميتها أن تطبق في كل زمان ومكان، وتعتبر هذه القواعد أصولا للشريعة الإسلامية.
- ٣ - هذه الأصول لا تتغير باعتبارها أصولا، ولكن تطبيقاتها تختلف.
  - أولا: باختلاف الزمن.
  - ثانيا: باختلاف الأمم.

وعلى ذلك تكون هناك أصول للشريعة الإسلامية لا تتغير، وتفاصيل للشريعة الإسلامية تتغير بتغير الزمان والمكان، ويكون من المقول - مع بقاء الأصول واحدة - أن تكون هناك تفاصيل قررت في قرن معين وبلد معين، وهذا هو المعنى الذي يجب أن يعطى للمذاهب المختلفة في الشريعة الإسلامية، كمذهب أبي حنيفة مثلا. أي أنه يجب أن يفهم هذا المذهب على أنه مذهب لتطبيق أصول الشريعة الإسلامية في الزمن الذي وجد فيه والإقليم الذي انتشر فيه، وأنه يعبر عن الشريعة الإسلامية بهذين القيدين، فيقال: إن التفاصيل التي ارتضتها زمان كذا وإقليم كذا هي كذا وكذا. وهذا لا يستتبع أن هذه التفاصيل يجب أن يرتكبها كل زمن وكل إقليم، بل لكل من هذين أن يستنبط من التفاصيل ما ينطبق على ظروفه الخاصة.

وليس معنى هذا أن تطرح التفاصيل التي تعربت في استبانتها الأزمنة والأقاليم الأخرى بمجهودات تستوجب الإعجاب، بل يجب ربط الحاضر بالماضي ربطا لا يقيد الحاضر فيفله ويوقف تقدمه، ولا يقطع صلته بالماضي فتنعدم وحدة الشريعة الإسلامية في مجموعها..

هذا هو الأساس الذي يصلح - في نظري - لإحياء الشريعة الإسلامية. وكل مسألة من المسائل الثلاث المتقدمة تحتاج إلى بحث وعنابة..»<sup>(١)</sup>.

---

(١) [الأوراق الشخصية] باريس في ٢٤-٢-١٩٢٤م. إعداد: د. نادية السنهوري، د. توفيق الشاوي. طبعة القاهرة عام ١٩٨٨م.

• أما عن تجديد الفقه الإسلامي - الذي ينبغي على هذا المنهاج في إحياء الشريعة الإسلامية - فقد كتب السنهوري عنه فقال :

«إن الفقه الإسلامي هو صفحة خالدة في سجل الفقه العالمي.. وإن دراسة هذا الفقه المجيد والعتيد، في ضوء القانون المقارن هي مشروع حياتي، والأمل المقدس الذي تنطوي عليه جوانحي، ويهفو له قلبي، ولا يسرح ذاكرتي منذ سن الشباب.. وإذا ما اكتمل لهذا الفقه تطوره، أصبحت الثقافة المدنية إسلامية.. وتحقق الهدف الذي قصدت إليه، وهو: أن يكون للبلاد العربية قانون واحد يشتق رأساً من الشريعة الإسلامية..»

وعن منهاج التجديد لهذا الفقه المجيد والعتيد، كتب السنهوري :

«أسجل هنا مشروععا لدراسة الفقه الإسلامي دراسة علمية حديثة :

- يحسن البدء بإنشاء دبلوم في قسم الدكتوراه بالجامعة للفقه الإسلامي..

ويدرس في هذا الدبلوم الفقه الإسلامي بمذاهب المختلفة ومقارنته الفقه الإسلامي بالقوانين الغربية ، وأصول الفقه الإسلامي ، وتاريخ الفقه الإسلامي .

- وبعد أن يقوم هذا الدبلوم على أساس قوي ، ينشأ معهد للفقه الإسلامي. تكون مدة الدراسة فيه سنتين ، إحداها تدرس العلوم المتقدمة ، وتنتهي بـدبلوم للدكتوراه .. والأخرى تكمل السنة الأولى ، ويدرس فيها القانون العام في الفقه الإسلامي ، والقانون الدولي (من عام وخاصة) في الفقه الإسلامي ، والقانون الجنائي في الفقه الإسلامي ، وقانون المرافعات في الفقه الإسلامي .

وتنتهي دراسة الستين في المعهد بـدبلوم عليا ممتازة في الفقه الإسلامي ، ويستطيع من يحصل على هذا الدبلوم أن يحصل على درجة الدكتوراه في الفقه الإسلامي إذا هو قدم رسالة . وهذه الدكتوراه في الفقه الإسلامي هي غير الدكتوراه في القانون التي قد تكون إحدى دبلوماتها دبلوما في الفقه الإسلامي .

- وبعد أن تستقر هذه الخطوة الثانية - خطوة المعهد التابع للجامعة - تأتي الخطوة الثالثة ، وهي :

استقلال هذا المعهد عن الجامعة، فيصبح معهداً ذا شخصية معنوية وميزانية مستقلة، وتكون دراسته للفقه الإسلامي بالطرق الآتية:

١ - من طريق التدريس، وإعطاء الإجازات الدراسية للطلبة.. ومنح درجات الدبلوم، والدبلوم العليا المستارة، والدكتوراه في الفقه الإسلامي .. ويجوز منح هذه الدرجة لطلبة الجامعة وطلبة الأزهر ويرصد في ميزانية المعهد عشرون مكافأة دراسية للطلبة ويخصص بعضها للطلبة المسلمين غير المصريين.

٢ - من طريق إنشاء مجلة للفقه الإسلامي.

٣ - من طريق نشر سلسلة من الكتب والرسائل في الفقه الإسلامي.

وينبغي أن يرصد في ميزانية هذا المعهد خمسة كراسي علي الأقل:  
أ - كرسي منها للفقه الإسلامي.

ب - وكرسي ثان للفقه الإسلامي المقارن في مذاهب المختلفة.

د - وكرسي ثالث للفقه الإسلامي المقارن بالقوانين الغربية.

ج - وكرسي رابع لأصول الفقه - علي أن يعاد البحث في النظرة التقليدية لهذه الأصول.

ه - وكرسي خامس لتاريخ الفقه.

و - وإنشاء مكتبة كبرى في الفقه الإسلامي، تكون حاوية لجميع الكتب المهمة في الفقه وفي العلوم المتصلة به»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

هكذا كان تخطيط الدكتور السنهوري لإحياء الشريعة الإسلامية .. ولتجديد الفقه الإسلامي ، لتخطىء هذه الشريعة عنان القرون ، ولتصبح المصدر الوحيد

(١) المصدر السابق - مذكرة مكتوبة بدمشق في ١٢ - ٣ - ١٩٤٤ م و[القانون المدني العربي] عام ١٩٥٣ م .  
وانظر في المشروع الإسلامي للسنهوري كتابنا [الدكتور عبد الرزاق السنهوري: إسلامية الدولة  
والمدنية والقانون] طبعة القاهرة عام ١٩٩٩ م .

للقانون في كل وطن العروبة وعالم الإسلام .. بل ولتسهم في إغناء وتطوير الثقافة القانونية العالمية .

وفي هذا الإنجاز العلمي والتعليمي السبيل لصد الاختراق العلماني لعقله التشريعي والقانوني والقضائي ، ولمنظومة القيم الإسلامية .. أي أن هذا الطريق الإحيائي والتجديدي هو طوق نجاة الأمة الإسلامية من الذوبان والتبعية والإلحاق للحضارة الغربية التي تمارس صراع المسخ والنسخ والتشويه لهويات وثقافات الحضارات الأخرى .. وفي المقدمة منها ثقافة الإسلام .

## المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

• كتب السنة النبوية الشريفة.

- [المقدمة] طبعة القاهرة عام ١٣٢٢ هـ.
- [لسان العرب] طبعة دار المعارف. القاهرة.
- [شرح الكوكب المنير] تحقيق: د. محمد الزحيلي، د.
- نزير حماد. طبعة السعودية عام ١٩٨٧ م.
- [الكليات] تحقيق: محمد المصري، عدنان درويش.
- طبعة دمشق عام ١٩٨٢ م.
- [المعلم يعقوب بين الحقيقة والأسطورة] طبعة القاهرة عام ١٩٨٦ م.
- [الإسلام في الفكر الغربي] طبعة القاهرة عام ١٩٩٣ م.
- [الإسلام والمسيحية] مجلة «شئون دولية». لندن، بنيان، عام ١٩٩١ م.
- [الإسلام والماركسيّة] مجلة «شئون دولية». لندن، بنيان، ١٩٩١ م.
- [الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة.
- طبعة القاهرة عام ١٩٦٧ م.
- [الحرية، العلمنة: حرب شطري فرنسا ومبدأ الحداثة]
- منشورات سيرف. باريس عام ١٩٨٧ م.
- [تقويم النيل] طبعة القاهرة عام ١٩٣٦ م
- [الطريق إلى القدس] طبعة القاهرة. مركز الأهرام.
- [كشاف اصطلاحات الفنون] طبعة الهند عام ١٨٩٢ م.
- [عجائب الآثار] طبعة القاهرة عام ١٩٦٥ م
- ابن خلدون
- ابن منظور
- ابن النجار
- أبو البقاء الكفوبي
- أحمد حسين الصاوي (دكتور):
- أحمد عبد الوهاب (لواء):
- إدوارد مورتيير:
- إرنست جيلنر:
- الافقاني (جمال الدين):
- إميل بولا:
- أمين سامي (باشا)
- بطرس غالبي (دكتور):
- التهانوي:
- الجبerti (عبد الرحمن):

- |   |   |
|---|---|
| [مظهر التقديس بزوال دولة الفرنسيين] تحقـ محمد جوهر، عمر الدسوقي طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.                              | الجبرتي (عبد الرحمن):<br>جمال بدوي:<br>جوتفرايد كونزلن (دكتور): |
| [الفتنـ الطائفـيـة] طبعة القاهرة عام ١٩٩٩ م.  | الزركـليـيـ (خـيرـ الدـينـ):<br>الـزرـكـشـيـ:                   |
| [الأـعـلـامـ] طـبـعـةـ بيـرـوـتـ الثـالـثـةـ عـامـ ١٩٦٩ـ مـ.  | سانـتـيلـانـاـ:   |
| [الـبـحـرـ الـمـحيـطـ] تـحرـيرـ دـ عبدـ الـسـتـارـ أـبـوـ خـ الكـوـيـتـ.  | سرـكـيسـ (يوـسـفـ إـلـيـانـ):                                   |
| [الـقـانـونـ وـالـجـمـعـ] ضـمـنـ كـتـابـ [ـتـرـاثـ]   | سعـدـ الدـينـ إـبـرـاهـيمـ:                                     |
| ترجمـةـ: جـرجـيسـ فـتحـ اللهـ. طـبـعـةـ بيـرـوـتـ عـامـ ١٩٧٠ـ مـ.   | سيـدـ أـحمدـ فـرجـ (دـكتـورـ):                                  |
| [ـمـعـجمـ الـمـطـبـوـعـاتـ الـعـرـبـيـةـ وـالـعـرـبـةـ] طـبـعـةـ الـكـوـيـتـ ١٩٢٨ـ مـ.                                | طـهـ حـسـينـ (دـكتـورـ):  |
| [ـالـمـلـلـ وـالـنـحـلـ وـالـأـعـرـاقـ] طـبـعـةـ القـاـهـرـةـ عـامـ ١٩٤٠ـ مـ.   | الـطـهـطاـوـيـ (ـرـفـاعـةـ رـافـعـ):                            |
| [ـعـلـمـانـيـ وـعـلـمـانـيـةـ: تـأـصـيـلـ مـعـجمـيـ] مجلـ بـيـرـوـتـ عـدـدـ ٢ـ عـامـ ١٩٨٦ـ مـ.                        | عـاطـفـ فـيـثـ (دـكتـورـ)ـ إـشـرافـ:                            |
| [ـمـسـتـقـبـلـ التـقـاـفـةـ فـيـ مـصـرـ] طـبـعـةـ القـاـهـرـةـ عـامـ ١٩٩٣ـ مـ.  | عبدـ الرـحـمـنـ بـدـوـيـ (دـكتـورـ):                            |
| [ـمـنـ الشـاطـئـ الـآـخـرـ] تـرـجمـةـ: عبدـ الرـشـيـ المـحـمـودـيـ. طـبـعـةـ بـيـرـوـتـ عـامـ ١٩٩٠ـ مـ.               | عبدـ الرـحـمـنـ الرـافـعـيـ:                                    |
| [ـالـأـعـمـالـ الـكـامـلـةـ] درـاسـةـ وـتـحـقـيقـ: دـ. مـحمدـ طـبـعـةـ بـيـرـوـتـ عـامـ ١٩٧٣ـ مـ.                     | عبدـ الرـزـاقـ السـنـهـوريـ (دـكتـورـ):                         |
| [ـقـامـوسـ عـلـمـ الـاجـتمـاعـ] طـبـعـةـ القـاـهـرـةـ عـامـ ١٩٩٠ـ مـ.   | عليـ عبدـ الرـازـقـ:  |
| [ـمـوـسـوعـةـ الـفـلـسـفـةـ] طـبـعـةـ بـيـرـوـتـ عـامـ ١٩٨٤ـ مـ.  | الـغـزـالـيـ (ـأـبـوـ حـامـدـ):                                 |
| [ـعـصـرـ إـسـمـاعـيلـ] طـبـعـةـ القـاـهـرـةـ عـامـ ١٩٤١ـ مـ.  | فـهـمـيـ هـوـيـديـ:   |
| [ـمـصـرـ وـالـسـوـدـانـ فـيـ أوـاـئـلـ عـهـدـ الـاحـتـلاـةـ] القـاـهـرـةـ ١٩٦٦ـ مـ.                                   |   |
| [ـالـأـورـاقـ الـشـخـصـيـةـ] إـعـادـهـ: دـ. نـادـيـةـ السـدـ توفـيقـ الشـاوـيـ. طـبـعـةـ القـاـهـرـةـ عـامـ ١٩٨٨ـ مـ. |   |
| [ـالـإـسـلـامـ وـأـصـولـ الـحـكـمـ] طـبـعـةـ القـاـهـرـةـ عـامـ ١٩٩١ـ مـ.   |   |
| [ـالـاقـتصـادـ فـيـ الـاعـتقـادـ] طـبـعـةـ مـكـتبـةـ صـبـيعـ. اـ  |   |
| [ـالـأـهـرـامـ] عـدـدـ ١٧ـ /ـ ٧ـ /ـ ١٩٩٠ـ مـ.   |   |

- مؤتمر كولورادو (وثائق):  
 [التنصير: خطة لغزو العالم الإسلامي] طبعة مالطا عام  
 ١٩٩١.  
 [معجم العلوم الاجتماعية] طبعة القاهرة عام ١٩٧٩ م.  
 [العلمانية والإسلام بين الفكر التطبيقي] طبعة القاهرة  
 عام ١٩٧٦ م.  
 [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة  
 الراشدة] طبعة القاهرة ١٩٥٦ م.  
 [معالم الإسلام] طبعة القاهرة عام ١٩٨٩ م.  
 [الإسلام السياسي] طبعة القاهرة عام ١٩٨٩ م.  
 [أصول الشريعة] طبعة القاهرة عام ١٩٧٩ م.  
 [الأقليات بين العربة والإسلام] طبعة بيروت  
 عام ١٩٩٠ م.  
 [الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق: د. محمد عماره.  
 طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.  
 [الإسلام والسياسة] طبعة القاهرة عام ١٩٩٣ م.  
 [الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين] طبعة القاهرة عام  
 ٢٠٠٠ م.  
 [الإسلام بين التنوير والتزوير] طبعة القاهرة عام  
 ١٩٩٥.  
 [الفارة الجديدة على الإسلام] طبعة القاهرة عام  
 ١٩٩٨.  
 [سقوط الغلو العلماني] طبعة القاهرة ١٩٩٥ م.  
 [التفسير الماركسي للإسلام] طبعة القاهرة عام  
 ١٩٩٦ م.  
 [الإسلام والأخر: من يعترف بمن؟ ومن ينكر من؟]  
 طبعة القاهرة عام ٢٠٠١ م.  
 [الدكتور عبد الرزاق السنهوري: إسلامية الدولة  
 والمدنية والعمان] طبعة القاهرة عام ١٩٩٩ م.  
 [المعجم المفهرس للفاظ القرآن الكريم] طبعة دار  
 الشعب القاهرة.
- مجمع اللغة العربية:  
 محمد البهبي (دكتور):
- محمد حميد الله (دكتور)  
 تحقيق:
- محمد سعيد العشماوي  
 (مستشار):
- محمد السماك:
- محمد عبده (الأستاذ الإمام):
- محمد عماره (دكتور):
- محمد فؤاد عبد الباقي:

- محمد محمود ربيع (دكتور). [موسوعة العلوم السياسية] طبعة الكويت عام ١٩٩٤ محرر:
- محمد مختار المصري (باشا): [التفوقيات الإلهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين الإفرنجية والقبطية] دراسة وتحقيق: د. محمد عماره. طبعة بيروت عام ١٩٨٠ م.
- النديم (عبد الله): [الأستاذ - مجلة - «القاهرة» عام ١٣١٠ هـ / ١٨٩٣ م.] نصر حامد أبو زيد (دكتور): [نقط الخطاب الديني] طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.
- نيكسون (ريتشارد): [الفرصة السانحة] ترجمة: أحمد صدقي مراد، طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.
- هاشم صالح: [مجلة «الوحدة»] عدد أكتوبر عام ١٩٩٢ م وعدد يناير عام ١٩٩٣ م.
- وينسنك (أ. ي) وآخرين: [المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى الشريف] طبعة ليدن، هولندا، سنة ١٩٣٦ م - سنة ١٩٦٩ م.

## الفهرس

تقديم.....	٧
١ - عن الشريعة الإسلامية.....	١١
٢ - وعن العلمانية الغربية.....	١٧
٣ - وفود العلمانية إلينا في ركاب الاستعمار.....	٢٣
٤ - الأصول الإسلامية لرفض العلمانية.....	٣٣
٥ - نجاحات العلمانية في بلادنا.....	٤٣
ألوان جديدة لعلمنة الإسلام.....	٥٥
علمنة الإسلام باختزاله بعد القانوني فيه.....	٥٦
وعلمنة الإسلام بدعوي تاريخية الأحكام.....	٥٩
٦ - لكن .. لماذا كل هذا؟!	٦٥
٧ - وأخيرا.....	٧٣
المصادر والمراجع.....	٧٩

رقم الإيداع ٢٠٠٢/٥٨٧٢  
الترايم الدولي ٩٧٧ - ٠٩ - ٠٨١٥ - ٠

### مطابع الشروق

القاهرة ٨١ شارع سميره المصري - ت: ٠٢٣٤٤٩ - ناكس: ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)  
بيروت : ص، ب: ٨٠٦٤ - هاتف: ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣ - ناكس: ٨١٧٧٦٥ (٠١)



# الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية

لقد كان تحكيم الشريعة الإسلامية، ولا يزال، هو الإعلان الإسلامي عن الإيمان بعبودية الإنسان لله وحده، دون شريك، وعن أن هذا الإنسان هو عبد لله وحده، وسيد لكل شيء بعده، وأنه خليفة لله في استعمار هذه الأرض، ينهض بأمانات الاستخلاف وفق الشريعة الإلهية، التي هي بنود عقد وعهد الاستخلاف..

وكانت العلمانية الغربية، ولا تزال، هي عزل السماء عن الأرض، وإحلال العقل الإنساني محل الشرع الإلهي، وانتزاع الإنسان لحاكمية الله.. وذلك فضلاً عن أنها، في العالم الإسلامي، هي الرمز لاستسلام الأمة الإسلامية لخيار التبعية للغرب الاستعماري، والذوبان في الحضارة الغربية الوضعية المادية.

لذلك كان الاختيار الفكري بين الشريعة الإسلامية وبين العلمانية الغربية، هو التجسيد للختار الثقافي والسياسي بين الاستقلال الفكري والوطني والقومي والحضاري وبين التبعية الفكرية والحضارية للمركزية الغربية والهيمنة الاستعمارية، التي حاولها ويحاولها الغرب الاستعماري مع أمتنا منذ بدء الغزو الاستعماري الحديثة وحتى هذه اللحظات..

وفي هذا الكتاب قصة المحاولات الاستعمارية لاختراق العقل المسلم والمجتمعات الإسلامية بالعلمانية.. وموقف التيارات الفكرية المختلفة في بلادنا من هذا الاختراق..



**دار الشروق**

القاهرة، ٨ شارع سبورة المصري - رابعة العدوية - مدينة نصر  
من بـ ٣٣ البالغون - تليفون ٠٢٢٣٩٩٠٠٠ - فاكس ٠٢٥٦٧٤٣٧٦  
[www.shorouk.com](http://www.shorouk.com) - e-mail: [dar@shorouk.com](mailto:dar@shorouk.com)